



للإرشاد القانوني والاجتماعي

مركز المرأة

Women's Centre for Legal Aid and Counselling

مركز المرأة (1991 – 2020) في مواجهة التحديات ...

نشرة المركز عن العام 2019



تحرير النشرة

تحرير

نبيل دويكات

إشراف

آية عمران

الإشراف العام

رندا سنيورة - المديرية العامة للمركز

ISBN 978-9950-354-00-5

مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي - رام الله - 2020

ملاحظة

وجهات النظر الواردة في المقالات المنشورة في هذه النشرة تعبر عن وجهة نظر اصحابها، ولا تعكس بالضرورة وجهة نظر مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي.

افتتاحية النشرة

نتعلم..

نتطور..

ونعمل لخلق التغيير

رغم الأوقات الصعبة والتحديات التي نواجهها حالياً في فلسطين وفي جميع أنحاء العالم في ظل انتشار فيروس كورونا (كوفيد 19)، وآثاره غير المعروفة على المدى القصير والطويل على جميع جوانب الحياة، يسعدني أن أقدم لكم التقرير السنوي لمركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي للعام 2019. في الوقت الذي يتغيّر فيه العالم من حولنا بشكل جذري هذه الأيام ومعظمنا يعملون/ يعملنّ من منازلهم/نّ بالخوف والشكوك، تبقى بعض الحقائق في الأراضي الفلسطينية المحتلة كما هي وآثارها علينا كمدنيين/ات فلسطينيين/ات يعيشون/ يعيشن تحت الاحتلال العسكري الإسرائيلي يبقى على حاله.

قبل عدّة أيام، هدم فلسطيني من العيسوية في القدس الشرقية منزله بيديه لتجنّب نفقات وعقوبات إضافية بحال انتظر قيام الجرافات الإسرائيلية بعملية الهدم. في بيت لحم وأثناء إغلاقها بالكامل بسبب جائحة كورونا، دخل الجيش الإسرائيلي إلى المدينة واعتقل 3 أشخاص. هذا وتستمر المدهامات الليلية والاعتقالات وهدم المنازل والقيود المفروضة على التنقل وعنف المستوطنين بين العديد من الانتهاكات الأخرى والعقوبات الجماعية بلا هوادة. أمّا بالنسبة للاحتلال العسكري الإسرائيلي، فهو كالمعتاد دون أي اعتبار للوضع الصحي الحالي الذي يهدّد سلامة ورفاهية وحياة الجميع.

وتعكس البيانات المستندة إلى الأدلة والموثقة من قبل المركز مع النساء الفلسطينيات المعاناة الإضافية والآثار الجنسانية للسياسات الإسرائيلية والانتهاكات المنهجية لحقوق الإنسان والقانون الإنساني على حياة النساء والفتيات في الأرض الفلسطينية المحتلة. ويتفاقم هذا الأمر أكثر مع

الهيكل الأبوية التي تعيش في ظلها الفتيات والنساء الفلسطينيات والاضطهاد الذي تواجهه المرأة في ظل الاحتلال الاستعماري والنظام الأبوي المنظم.

في ظل الوضع الصحي الحالي، **يتوقع المركز** أن يشهد زيادة ملحوظة في حالات العنف الأسري في ظل القيود المفروضة على الحركة والإغلاق العام لجميع أفراد الأسرة المقيمين في المنزل. ويبقى العبء الإضافي على النساء داخل الأسرة ودورهن التقليدي داخل الأسرة كريات منازل ومقدمات رعاية رئيسيات، حيث يُتوقع أن تتحمل النساء أكثر من غيرهن من أفراد الأسرة العبء الأكبر من الوضع الحالي. قد تتعرض النساء من ضحايا العنف المبني على النوع الاجتماعي اللواتي يعشن مع المعتدين عليهن إلى عنف متزايد في ظل الوضع الحالي، وقد يترددن في الإبلاغ عن حالات العنف الأسري. إن الخوف والقلق من المجهول، ورعاية الأسرة، سيجعل النساء ضحايا العنف المبني على النوع الاجتماعي يتحملن الوضع ويُعرضن سلامتهن ورفاهيتهن من أجل أطفالهن وعائلتهن.

يتوقع المركز زيادة في العنف ضد الفتيات والنساء، ما يلزم اتخاذ تدابير وقائية. لذلك قرّر مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي إبقاء خطوط المساعدة المجانية للاستشارة والدعم الاجتماعي والقانوني والنفسي مفتوحة، كما أنّ بيت الطوارئ التابع للمركز مفتوح أيضاً في حالة تم تحويل النساء إلينا للحماية بناءً على نظام التحويل الوطني الفلسطيني للنساء المعنفات. هذا وتم اتخاذ تدابير وقائية من خلال الحملات الإعلامية، ولجان الطوارئ والتدخلات للاستجابة الفورية لاحتياجات النساء ضحايا العنف المبني على النوع الاجتماعي، كما تم وضع خطة طوارئ طارئة وتحديثها بانتظام لتلبية الاحتياجات المستجدة.

تستعرض النشرة لمركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي للعام 2019 بصورة مكثفة الإنجازات والتحديات الداخلية والخارجية التي واجهتها مؤسستنا خلال العام. فعلى الرغم من هذه العقبات، تمكّن المركز من تحقيق العديد من النجاحات خلال العام. يتناول التقرير بشكل مكثّف جميع تلك الإنجازات والنجاحات، ولكن باختصار: كان المركز حاضراً ومفتوحاً للنساء ضحايا العنف المبني على النوع الاجتماعي وقدم خدمات قانونية واجتماعية عالية الجودة لهنّ لضمان سلامتهن ورفاهيتهن، خاصةً للنساء اللواتي يعانين من أزمة وباجة إلى حماية فورية. كما عملت شبكات الحماية التي أنشأها المركز للتدخل الفوري بالتعاون مع المؤسسات الرسمية لتوفير الحماية للنساء ضحايا العنف.

عملنا أيضاً بشكل وثيق مع شركائنا من المؤسسات القاعدية، وقمنا بدعمهم وتقديم الإرشاد والتوجيه والتدريب لهم وبناء القدرات اللازمة لضمان تمكينهم من الوصول إلى النساء في المناطق النائية والمهمشة في الضفة الغربية، بما في ذلك القدس الشرقية لتقديم الخدمات القانونية الاجتماعية وبرامج رفع الوعي. لقد أجرينا أنشطة التوعية والتدريب بنجاح وتواصلنا مع العديد من المستفيدين/ات في جميع أنحاء الضفة الغربية بما في ذلك القدس الشرقية. هذا ونجحنا بتنفيذ برنامج المتطوعين/ات الذي يستهدف الشباب والشبان في مجتمعنا وقمنا بدعم وتشجيع مبادراتهم المجتمعية داخل مجتمعاتهم المحلية؛ فقد رأينا في جيل الشباب حافزاً للتغيير واستلهمنا منهم لمواصلة عملنا بشغف والتزام.

واصل المركز أيضاً رصد وتوثيق الشهادات المستندة إلى الأدلة لضحايا الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان وجعل أصوات النساء مسموعة من خلال برنامج المناصرة الدولية، حيث قمنا بتقديم البيانات وتفاعلنا مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان والإجراءات الخاصة، وكانت أهم هذه البيانات هو البيان المقدم إلى لجنة تقصي الحقائق بشأن الأثر الجنساني لمسيرات العودة على النساء والفتيات في قطاع غزة، والتي أصدرت تقريرها إلى مجلس حقوق الإنسان في آذار 2019، بما فيه الشهادات من النساء اللواتي تواصلن مع اللجنة. كما راعى الفروق بين الجنسين وتناول العديد من القضايا التي تم إبرازها في تقديمنا إلى اللجنة في أواخر عام 2018. بالإضافة إلى ذلك، تم تقديم تقرير إلى لجنة الأمم المتحدة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية يعكس التأثير السلبي للسياسات الإسرائيلية على الاقتصاد والحقوق الاجتماعية والثقافية والبيئية للمرأة الفلسطينية بناءً على بياناتنا المستندة إلى الأدلة مع وثائق مباشرة وثقتها باحثاتنا الميدانيات في المركز. كما حضر المركز جلسات الأمم المتحدة خلال مراجعة تقرير إسرائيل أمام اللجنة، وقدم معلومات وتوصيات إلى اللجنة التي تبنت العديد من تلك المتعلقة بالمرأة وقضايا النوع الاجتماعي.

خلال الزيارة التي قام بها ثلاثة من أعضاء لجنة سيداو، قدم المركز المرأة للجنة بالتعاون مع الائتلاف الفلسطيني لاتفاقية سيداو تقرير متابعة موسّع حول الإجراءات التي اتخذتها، أو لم تتخذها، دولة فلسطين فيما يتعلق بالقضايا المتعلقة بالتوصيات والملاحظات الختامية. بعد إجراء المراجعة الأولية لتقرير اتفاقية سيداو أمام اللجنة في تموز 2018.

رُكَّز المركز، نيابةً عن المنتدى الفلسطيني لمناهضة العنف ضد المرأة، على المادة 16 من الاتفاقية المتعلقة بقوانين الأحوال الشخصية. وحول التدابير المتخذة/ التي لم تُتخذ لمناهضة العنف ضد المرأة. خلال المداولات مع أعضاء اللجنة كررنا توصياتنا للحاجة العاجلة لاعتماد قانون حماية الأسرة، وتعديل قوانين الأحوال الشخصية لضمان موافمتها مع اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة سيداو، ونشر الاتفاقية في الجريدة الرسمية الفلسطينية.

في مجال المناصرة قمنا بالمناصرة على المستوى الوطني وعززنا جهودنا مع جميع مؤسسات المجتمع المدني الأخرى لضمان تمرير القوانين والتشريعات والسياسات والبرامج التي تراعي الفوارق بين الجنسين وعملنا بجد لضمان المساواة وعدم التمييز على أساس الجنس واحترام حقوق الإنسان للمرأة.

رُكَّز المركز معظم جهوده خلال العام 2019 على تمرير وإقرار قانون حماية الأسرة الذي تأخر كثيراً وذلك مع شركائه من المؤسسات النسوية الأخرى على الصعيدين الوطني والدولي، حيث قمنا بتوحيد حملات المناصرة طوال العام، خاصةً خلال يوم المرأة العالمي في آذار وحملة الستة عشر يوماً لمناهضة العنف ضد المرأة في تشرين ثاني-كانون الأول لمطالبة السلطة الفلسطينية والرئيس على وجه التحديد لتمرير قانون حماية الأسرة. في بداية العام 2019 كانت توقعاتنا عالية بأن القانون سوف يمر بناءً على توصية إلى الرئيس من قبل مجلس الوزراء السابق لتمرير القانون في كانون الأول 2018، ولكن هذه الآمال تلاشت في وقت لاحق بقرار من الرئيس بإعادة مشروع القانون مرة أخرى إلى الحكومة الجديدة لمزيد من المراجعة من قبل اللجان الفنية الحكومية. وعلى عكس السنوات السابقة، لم تشارك مؤسسات المجتمع المدني في العملية، ولم تكن متأكدين تماماً من التعديلات التي تم إجراؤها على المسودة الأخيرة. وقد تلقت دعواتنا لإجراء مشاورات وطنية حول القانون بتأكيدات من الحكومة، وهي وزيرة شؤون المرأة، بأن القانون لن يتم تمريره دون مراجعتنا وتوصياتنا. انتهى العام دون إحراز الكثير من التقدم، ولم نتلق المسودة المعدلة للمراجعة والتعليق إلا في شباط 2020.

على صعيد آخر، أعاد المركز مع الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية إحياء ائتلاف قانون الأحوال الشخصية. بناءً على الملاحظات الختامية للجنة سيداو، حيث وضع المركز ورقة سياسات مع شركائه لمعالجة الأحكام التمييزية في القانون واقتراح سيناريوهات محتملة

لإعتماد قانون/ قوانين شخصية فلسطينية تتواءم مع اتفاقية سيداو، وخاصة المادة 16 من الاتفاقية. ورُكّزت حركة "إرادة"، وهي حركة اجتماعية نسوية فلسطينية، جهودها على أحكام محددة من القانون، وبالتنسيق مع ائتلاف الأحوال الشخصية تناولت ثلاث قضايا ملّحة داخل القانون: رفع سن الزواج إلى 18 سنة للرجال والنساء دون استثناءات، وإلغاء وصاية المرأة في الزواج والحقوق المتساوية في الطلاق من خلال ضمان أن يتم الطلاق فقط من قبل المحاكم. واعتبرت هذه الجهود خطوة إلى الأمام نحو الامتثال لتوصيات اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وجهود الحركة النسوية نحو اعتماد قوانين الأحوال الشخصية على أساس المساواة بين الجنسين وعدم التمييز.

هذا وشهد الربع الأخير من العام 2019 حملة مضادة ضخمة من قبل الأصوليين الإسلاميين، وبالتحديد حزب التحرير السياسي الإسلامي وبعض الجماعات القبلية في الخليل ضد مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي والمؤسسات النسوية الفلسطينية الأخرى، ودعت المساجد ووسائل التواصل الاجتماعي من أجل انسحاب فلسطين من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. كما عُقدت اجتماعات عديدة في الخليل ولاحقاً في القدس هاجمت المؤسسات النسوية والتحرير ضد تلك المؤسسات واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وتُركت المؤسسات النسوية بمفردها مرةً أخرى لمكافحة هذه الحملة الضخمة ولم تكن الردود الرسمية للسلطة الفلسطينية بمستوى التوقعات. كانت الحملة على وجه التحديد ضد القانون بأمر صادر عن الرئيس لرفع سن الزواج للرجال والنساء إلى سن 18 عاماً والذي دخل حيز التنفيذ في 29 كانون الأول 2019.

هذا وحمل العام 2019 أيضاً العديد من التحديات على المستويين الوطني والإقليمي. من الواضح أنّ الانتكاسة العامة في وضع حقوق الإنسان في مجتمعنا يمكن أن تعزى إلى عوامل عديدة؛ الاحتلال العسكري الإسرائيلي المطول، الانقسام السياسي الداخلي، والسياق الاجتماعي والثقافي الذي يعمل فيه حيث لا يزال النظام الأبوي وعدم التوازن في علاقات القوة لصالح الرجال سائدين.

بالنسبة لنا في المركز، ورغم كل هذه التحديات، فإننا نواصل عملنا بالتزام واهتمام لإحداث التغيير وتوفير عالم أفضل لنا ولجميع النساء الفلسطينيات. عمل الموظفين/ات بجدية واهتمام لتنفيذ خططهم/ن وكانوا مستعدين/ات للاستجابة للحالات الطارئة

لضمان الحماية للنساء ضحايا العنف. داخلياً، كانت بيئة العمل إيجابية وتم عقد العديد من أنشطة الموظفين/ات لموظفينا لأغراض التنفيس والاستجمام وتجديد الطاقة، خاصة لموظفات مقدمات الخدمة لدينا اللواتي يعملن دائماً تحت ضغط شديد. عقد مجلس الإدارة اجتماعاته بشكل دوري كل شهرين وعقدت اجتماعات الجمعية العمومية في آذار وكانون الأول. كما قدمت موظفات الدعم والمساعدات في المؤسسة الدعم الإداري والمالي لموظفي/ات البرامج وأوفوا بالتزاماتهم في الوقت المناسب. حافظ المركز على علاقات جيدة مع جميع شركائه وتمكنت المؤسسة من إنهاء العام دون عجز في موازنتها.

أود أن أعتنم هذه الفرصة لأشكركم/ن وأشكر جميع الموظفين/ات في مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي لعملهم/ن الدؤوب والتزامهم/ن بحقوق الإنسان وحقوق المرأة. يرى مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي في حد ذاته عاملاً محفزاً للتغيير ونؤمن إيماناً قوياً بأنه يمكننا إحداث فرق في حياة المرأة الفلسطينية ومجتمعنا. نأمل أن تستمتعون/ تستمتعن بقراءة نشرتنا السنوية وتتطلع إلى استمرار شراكتنا.

رندة سنيورة
المديرة العامة



أخبار المركز... المناصرة ... المحلية والدولية

مراقبة ومتابعة الجدل حول قانون حماية الاسرة من العنف

تابعت وحدة المناصرة كل التطورات الخاصة بموضوع قانون حماية الاسرة من العنف. حيث فوجئنا في مركز المرأة ومؤسسات المجتمع المدني بتقديم مسودة من قبل الحكومة تختلف عن المسودة التي تم تقديمها من قبل اللجنة الوطنية التي عملت على المسودة خلال الفترة السابقة بمشاركة مؤسسات المجتمع المدني. واصل المركز التأكيد على أهمية مشاركة المجتمع المدني وبالأخص المؤسسات الحقوقية والنسوية التي كانت السبابة خلال السنوات الماضية في اعداد مسودة القانون وتقديمها الى الوزارات المعنية، وضرورة اجراء الحوار المجتمعي وإعادة طرح ومناقشة مواد القانون من جديد حيث سجل مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي عدد من الملاحظات على مشروع القانون المقدم، حيث اكد المركز على انه ومن اجل الوصول إلى الأهداف المنشودة لأسرة خالية من العنف لابد من العمل على تبني الاطار النموذجي للتشريعات المتعلقة بالعنف ضد المرأة التي اكدت عليها منظمة الأمم المتحدة بالنظر الى موضوع الحماية من منظور "وقائي حمائي وعلاجي" يعالج قضايا العنف الأسري من خلال التدخل والعمل على عدم وقوعها، وليس العمل فقط على علاجها من خلال التدخل بعد وقوع العنف، مما يؤدي إلى انتزاع مفهوم و مضمون الحماية من نطاق تطبيقها والهدف المرجو من تحقيقها، خاصة وان القوانين السارية في فلسطين تركز على موضوع العقاب والجزاء على الفعل المرتكب وتكون في معظم الأحيان بعد وقوع العنف.

كما رأى المركز أهمية التركيز على مسؤولية الدولة بالدرجة الأولى على تحقيق وتوفير الجانب الوقائي والحمايى أيضا معالجة العنف معالجة فعالة بعد وقوعه والذي تؤكد عليه المرجعيات والممارسات الدولية من ابرزها اتفاقية مجلس أوروبا للوقاية من العنف ضد النساء والعنف المنزلي مكافحتها 2011 وإعلان القضاء على العنف ضد المرأة والتوصيات الصادرة عن المقررة الخاصة المعنية بمسالة العنف ضد المرأة واسبابه ونتائجه ، أيضا المرجعيات المحلية الفلسطينية ومن ابرزها وثيقة اعلان الاستقلال

والقانون الأساسي الفلسطيني ووثيقة حقوق المرأة والخطة الاستراتيجية لمناهضة العنف ضد المرأة 2011 - 2019 والتي اكدت ضمن أهدافها الاستراتيجية على ضرورة إقرار قانون فلسطيني لمناهضة العنف الاسري. لا يزال المركز يتابع حتى الآن المناقشات حول الموضوع جارية بين المؤسسات المختلفة الرسمية والمجتمعية للوصول الى الصيغة المناسبة لمشروع القانون.

المركز يشارك في صياغة البيانات واصدارات لجنة حقوق الانسان ومجموعة النوع الاجتماعي في الشبكة الاورومتوسطية

حيث قام المركز بإعداد ورقة حقائق مقدمة الى الشبكة الاورومتوسطية بعنوان "وضعية المرأة الفلسطينية والية الحماية" وذلك ضمن نشاطات الثامن من اذار لهذا العام هدفت الورقة الى عرض لمحة موجزة حول وضعية المرأة الفلسطينية وعرض جملة من الانتهاكات التي تتعرض لها المرأة الفلسطينية والتي تنبع من مصدرين رئيسيين وهما العنف الاحتلال الإسرائيلي بداية والعنف المجتمعي الداخلي في المجتمع الفلسطيني نشرت الورقة على الصفحة الرسمية للمركز.



ورشة تدريبية حول حقوق المرأة بالاستاذ إلى المعايير والمرجعيات الدولية

متابعة حديثة لتطورات قانون الأحوال الشخصية

في إطار السعي لتنظيم وتوحيد الجهود فيما يتعلق بإنجاز قانون أحوال شخصية فلسطينية موحد، والسعي لتأسيس ائتلاف من المؤسسات الشريكة المعنية بادر المركز الى عقد اجتماعين لصالح ائتلاف الأحوال الشخصية الذي يسعى المركز الى تأسيسه. جرت مناقشة اهم الفعاليات المتوقع تنظيمها، وكذلك التوافق على اعداد ورقة مرجعية حول هوية وشكل الائتلاف والاهداف العامة له، ورؤيته ورسالته، وآليات عمله واللجان التي ستنبثق عنه، وخاصة في مجالات العلام، القانون، المناصرة.

الائتلاف كاللجنة الإعلامية ولجنة المناصرة واللجنة القانونية وتم الاتفاق على ان يتم عقد مؤتمر عام لطرح هذه القضايا. وتم في هذا الإطار أيضا اعداد مذكرة قانونية باسم ائتلاف الأحوال الشخصية ومجلس حقوق الانسان وشبكة المنظمات الاهلية حول المبررات القانونية والاجتماعية والصحية لتعديل سن الزواج وتم تبني هذه الورقة من قبل جميع الأطراف ورفعها الى لجنة موائمة التشريعات العادلة بالحكومة الفلسطينية.

استمرار توثيق حالات قتل النساء في الأراضي الفلسطينية

واصل المركز رصد وتوثيق حالات قتل النساء من خلال البحوث الميدانيات في الاراضي الفلسطينية، حيث قام المركز برصد وتوثيق 24 حالة قتل (18 منها في الضفة الغربية و6 حالات في قطاع غزة). وفق منهج وآلية الرصد والتوثيق التي يتبناها المركز والتي تركز على تحديد واسع لمفهوم "القتل" حيث شمل هذا التوثيق كل الحالات التي تم تصنيفها تحت عناوين: الانتحار والوفاة لأسباب غامضة. سوف تكون الحالات التي جرى توثيقها خلال العام 2019 جزء من التقرير التحليلي الذي من المتوقع اعداده مطلع العام 2021 ويتناول بالتحليل حالات الرصد والتوثيق لعامي 19 - 2020.

توثيق شهادات حية للنساء ضحايا العنف الاحتلال

في إطار برنامج المناصرة الدولية قام المركز بتوثيق 120 شهادة حية لنساء وفتيات فلسطينيات عانين من آثار انتهاكات الاحتلال في الضفة الغربية وقطاع غزة وشرقي



تدريب المحامين/ات الشرعيين في بيت لحم

القدس. ركز التوثيق على محاور: (26) شهادة حول الحق في التعليم للفتيات في منطقة شرقي القدس، (90) شهادة حول انتهاكات الاحتلال للحقوق البيئية وأثره على النساء الفلسطينيات. وجرى خلال ذلك عقد 4 مقابلات مع مختصين في مجال البيئة بهدف تنظيم التقارير والشهادات التي يجري توثيقها. كما جرى ترجمة 46 شهادة إلى اللغة الإنجليزية بالإضافة إلى ترجمه الأربع مقابلات للاستفادة منها في إطار حشد التأييد والمناصرة لحقوق النساء على المستوى الدولي والتأثير والضغط على الاحتلال لوقف انتهاكاته لحقوق النساء الفلسطينيات.

المركز يعد تقرير ظل للجنة الحقوق الاقتصادية والثقافية والاجتماعية

قام المركز بإعداد تقرير ظل الى لجنة الحقوق الاقتصادية والثقافية والاجتماعية في الأمم المتحدة لمراجعة تقرير دولة الاحتلال المقدم لذات اللجنة، واعداد ورقة للمقرر الخاص بالأراضي الفلسطينية حول سياسية الإجراءات العقابية الجماعية التي ينتهجها الاحتلال ضد أبناء الشعب الفلسطيني وأثر هذه السياسية على النساء والفتيات. كما قام المركز بإصدار تقرير حول القدس بعنوان "نساء القدس: على خط المواجهة مع الاحتلال".



تدريب قطاع الامن على اسس المساواة المبني على النوع الاجتماعي

توعية وبناء قدرات

المركز يعقد (8) ورش عمل لعرض ومناقشة دراسة الأموال المشتركة للزوجين

في إطار التوعية والتثقيف والمناصرة لتغيير التوجهات المجتمعية تجاه قضايا وحقوق النساء، ومن اجل حشد التأييد والمناصرة لهذه القضايا في مختلف المجالات، وبخاصة الاقتصادية منها فقد عقدت وحدة المناصرة (8) ورشة عمل من اجل عرض ومناقشة دراسة الأموال المشتركة للزوجين بعد الزواج. عقدت خمسة من ورش العمل هذه في كل من محافظات: الخليل، رام الله، اريحا، بيرزيت ونابلس خلال شهري شباط وآذار وحضرها عشرات الطلبة والناشطات والقيادات النسوية وممثلي وممثلات المؤسسات والمراكز الحقوقية والمجتمعية والنسوية في هذه المحافظات.

وخلال شهري حزيران وتموز جرى تنظم ثلاث ورش عمل أخرى في مدينة دورا في محافظة الخليل وأخرى في مدينة طولكرم، وثالثة متخصصة مع الإعلاميين ونشطاء من المجتمع المحلي. هدفت الورش الثلاث الى عرض الدراسة وفتح نقاش مجتمعي حول القضايا التي تناولتها وبخاصة ان موضوع الأموال المشتركة للزوجين بعد الزواج هي قضية مجتمعية هامة، لا يتم عادة تناولها ومتابعة تفاصيلها الا في حالة بروز خلافات زوجية.

اشارت الدراسة انه لا يوجد نص قانوني واضح في القوانين الفلسطينية يتناول قضية الأموال المشتركة، كما انه لا يوجد نصوص شرعية تنظم ملكية هذه الأموال وبالتالي فانه عادة ما يترك امر وضع حلول لمثل هذه المشكلات والمنازعات الناشئة عند بروز خلافات زوجية الى القضاء العشائري للبت فيها، وهو ما يؤدي في معظم الأحيان الى فقدان النساء للكثير من حقوقهن في ملكية هذه الأموال التي تشكلت للزوجين خلال العلاقة الزوجية، وهو ما يفقد النساء غالبا الكثير او مصدر دخلهم واستقلالهن الاقتصادي، ويجعلهن عرضة للكثير من الإشكاليات الاجتماعية والاقتصادية والقانونية وغيرها.

خرجت ورش العمل بالعديد من التوصيات كان في مقدمتها أهمية توسيع نطاق التوعية والتثقيف بقضية الأموال المشتركة وسبل تنظيمها، والتأكيد على أهمية

ما ورد في الدراسة من توصيات مثل ضرورة العمل على سن قانون يتنظم ملكية الأموال المشتركة بين الزوجين، وتعديل بعض المواد في القوانين السارية وخاصة قانون الأحوال الشخصية، إضافة الى بعض التدابير التي يمكنها ان تساهم في حفظ حقوق النساء.

جمعية سيدات اريحا تعقد (26) حلقة توعية بالشراكة مع المركز

عقدت جمعية سيدات اريحا (26) جلسة توعوية في محافظة اريحا واللاذقية والمناطق المجاورة كمدينة أريحا والديوك الفوقا، وفصايل. وتركزت أهم محاور جلسات التوعية على القضايا المتعلقة بالعنف ضد المرأة، ودور القانون في حماية المرأة وقوانين الاحوال الشخصية والعقوبات. استهدفت هذه اللقاءات 702 مشاركا ومشاركة منهم 208 ذكور معظمهم من ربات البيوت والعمال وطلبة المدارس، وكانت من أهم النتائج الرئيسية رفع مستوى الوعي بين النساء خلال هذه الجلسات. وأصبح أكثر معرفة بحقوقهم، ولاحقا لجلسات التوعية ارتفع عدد المستفيدات أيضا من حيث الاستشارات، وتحويل القضايا والتواصل الفعال مع المؤسسات المجتمعية.

دورة تدريب حول المساواة على أساس النوع الاجتماعي والاتفاقيات الدولية لقطاع الامن

بالشراكة مع مؤسسة كير الدولية تم خلال شهري تشرين ثاني تنظيم ورشة تدريب لمدة ثلاث أيام لقوى الامن حول المساواة في النوع الاجتماعي واتفاقية "سيداو". عقد التدريب بالتنسيق مع قسم التدريب في وزارة الداخلية الفلسطينية على مدار ثلاثة أيام في مدينة رام الله وشارك فيه (27) متدريا من قوة الامن: الشرطة، الدفاع المدني، النيابة العسكرية، المخابرات العامة والاستخبارات ووحدة النوع الاجتماعي في وزارة الداخلية. شارك في التدريب خلال الأيام الثلاثة المدربين نبيل دويكات وروان عبيد. لقي التدريب اهتمام وتفاعل من المشاركين من خلال الحضور والتفاعل النشط طوال الأيام الثلاثة، وكذلك اهتمام الوزارة التي اشارت الى تفاعل المشاركين خلال التدريب، وتميزه عن طبيعة التدريب التي تنفذها المؤسسات المختلفة من ناحية المنهجية المتبعة التي ساهمت في الاقبال على التدريب وتحفيز المشاركين على الالتزام والتفاعل النشط فيه. وقد جرى في نهاية التدريب تنظيم احتفال تخريجي للمشاركين وتوزيع

الشهادات عليهم بحضور وكيل وزارة الداخلية الذي القى كلمة عبر فيها عن تقديره لهذا التدريب لما لمس من اهتمام المشاركين فيه، وقدم الشكر للمركز على الجهد المبذول مشيدا بالتعاون المتواصل بين المؤسسات الرسمية ومؤسسات المجتمع المدني في استمرار العمل والتكامل من اجل تعزيز بناء مؤسسات دولة فلسطين، كما شارك في الحفل أيضا مسئول تنمية القوى البشرية في وزارة الداخلية ووحدة النوع الاجتماعي وطاقم واسع من الوزارة والعاملين فيها. كما قام المتدربون أيضا بتوزيع درع تكريمي للمدربين.



اجتماع طاولة مستديرة حول معيقات وصول المرأة الفلسطينية الى مراكز صنع القرار في قطاع الامن

ورشة تدريب أخرى لنشطاء وممثلي المجتمع المدني

جاءت الورشة أيضا بالشراكة مع مؤسسة كير العالمية واستمرت لمدة (6) أيام بواقع (30) ساعة، وشارك فيها (15) من ناشطات/ناشطي وممثلات/ وممثلي المجتمع المدني في مدينة اريحا، وتمحورت حول عدة محاور في مقدمتها اطلاقه حول مفهوم النوع الاجتماعي، المرأة الفلسطينية في القوانين والتشريعات المطبقة في فلسطين، الضغط والمناصرة، الرصد والتوثيق في الدفاع عن حقوق الانسان، واتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة " سيداو " والالتزامات المترتبة على دولة فلسطين نتيجة

لاندضمامها الى الاتفاقية الدولية. اعتمدت ورشة العمل على الاشراف الفعلي للمتدربين/ات الفعال في التدريب من خلال مجموعات العمل التي ناقشت حالات دراسية تغطي جوانب عديدة من مجالات انتهاكات حقوق النساء في فلسطين كالحق في الصحة، العمل، القوالب النمطية والممارسات الضارة، الأحوال الشخصية، الحق في التنقل. ثم المناقشة العامة للحقوق التي جرى انتهاكها في المجموعات المختلفة وتحديد المسؤولية عن هذه الانتهاكات، وجرى ربط كل ذلك بالملاحظات الختامية بشأن التقرير الدولي لدولة فلسطين التي قدمتها اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة.

تدريب العلاج التعبيري (السيكو دراما) لمجموعة من المهنيين العاملين في مؤسسات مقدسية

عقد التدريب بمشاركة (20) مشارك/ة من مقدمي خدمات نفسية في مؤسسات شريكة في القدس وبواقع 25 ساعة تدريبية. اعتمد التدريب على النهج التشاركي حيث جرى اقرار البرنامج بالشراكة مع الفئة المستهدفة وبمنهجية الدمج بين البعدين النظري والتطبيقي. تم اختيار تقنيات العلاج التعبيري والسيكو دراما من اجل رفع ثقة المشاركين/ات بالنفس، تنمية القدرة على التعاون والعمل المشترك مع الآخرين، افساح المجال للتعبير عن النفس من خلال المهارات اللفظية أو غير اللفظية، تنمية القدرة على وعي الجسم من خلال الحركات التعبيرية، تنمية التفكير الإبداعي، تنمية القدرة على المرونة والعفوية، تنمي مهارات تشكيل وتنظيم المجموعات وزيادة المقدرة على قيادتها وتطور أساليب العمل معها والخروج عن النصوص والقواعد المتداولة.

تقنيات العلاج التعبيري هي إحدى الطرق لتقضيته وقت ممتع، فمن الممكن أن نقضي مع المجموعة ساعات ممتعة وجميلة ونحقق الكثير من الانجازات بشكل غير مباشر.

خلال التدريب تم التركيز اساسا على استخدام تقنيات السيكو دراما كما تم استخدام اشكال اخرى من الفنون مثل الرسم والحركة والايقاع الشخصي وموسيقى الجسد كمدخل للوصول الى استخدام السيكو دراما بمعنى لم يتم استخدامها كتقنية من البدء للإلهاء بل تم دمجها بأساليب اخرى لضمان عدم ايداء الفئة المستهدفة.

المركز يعقد ورشتي توعية لطلبة الجامعات بعنوان " حقوق المرأة حقوق انسان "

جاء ذلك استمرارا لبرنامج نشر التوعية القانونية والاجتماعية لطلاب وطالبات الجامعات الفلسطينية، عقدت الورشتين بالتعاون والتنسيق مع جامعة بيرزيت وجامعة الاستقلال، وشارك فيهما 46 طالب/ة من كلا الجامعتين، 21 منم الطلاب الذكور والباقي من اللانات. استمرت كل ورشة منهما لمدة أربعة أيام. تم التركيز على اتفاقية مناهضة جميع اشكال التمييز ضد المرأة " سيداو " ، ومناقشة أثر انضمام فلسطين الى الاتفاقية ودور لجنة الأمم المتحدة المكلفة بمتابعة تطبيق التزامات الدول الموقعة على الاتفاقية، وكذلك التقرير الذي ستقدمه دولة فلسطين وتقرير "الظل" المقدم من مؤسسات المجتمع المدني حول التقدم في تحقيق المساواة بين الجنسين في كل المجالات. كما تم تناول القوانين والتشريعات الفلسطينية التي تنتهك حقوق النساء مقارنة بمواد اتفاقية " سيداو " .

كان هناك تجاوب وتفاعل كبير من قبل الطلبة المشاركين/ات وخاصة عند طرح موضوع النوع الاجتماعي ومناقشة الادوار المختلفة للمرأة والرجل في المجتمع الفلسطيني والعوامل الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تحدد الأدوار المختلفة للمرأة والرجل في المجتمع. كما جرى مناقشة موضوع قتل النساء في المجتمع الفلسطيني وابعاد هذه الظاهرة وانعكاساتها على حقوق النساء خاصة، وآثارها على المجتمع في جميع النواحي.

أيضا كان هناك تفاعل كبير عند طرح موضوع قانون الأحوال الشخصية وعلاقته بالدين الإسلامي وتناول بعض المواد المجحفة بحق النساء في هذا القانون، وخاصة موضوع سن الزواج والطلاق وتعدد الزوجات والولاية وشهادة المرأة، حيث كان الاعتقاد السائد لدى غالبية الطلبة بان هذا القانون لا يجوز مناقشته او الحديث عنه لأنه امر شرعي ديني مرتبط بالشرع الإسلامي، وهو منصف للمرأة ويطبق قواعد الشرع الإسلامي. وخلال المناقشة التفصيلية جرى التوضيح ان الكثير من النصوص لا علاقة لها بالشرع او الدين وانما هي نصوص وضعية مبنية التمييز ضد النساء ومرتبطة أكثر بالعادات والتقاليد الابوية وليس بالنصوص الشرعية.

أربعة دورات تدريب للمحامين/ات الشرعيين/ات

في هذا الإطار عقد المركز 4 دورات تدريبية في "المرافعة في المحاكم الشرعية" استهدفت أكثر من 68 محامية ومحامي متدرب. وعقد 20 لقاء تدريبي للمحامين/ات الشرعيين/ات المتدربين/ات بواقع 100 ساعة تدريبية شارك بها 68 محامية ومحامي متدرب شرعي من محافظات رام الله والخليل وبيت لحم والقدس وكانت ضمن المحاور التالية:

- اخلاقيات المهنة واليات التعامل مع النساء المعنفات من منظور نسوي.
 - والإطار القانوني لتنظيم مهنة المحاماة واليات التعامل مع النساء والاحتواء والاخلاقيات التي تصدر بانعدامها حقوق النساء وتجعل منهن ضحايا.
 - الواقع القانوني المطبق بفلسطين ثم قانون اصول المداكمات وقانون الاحوال الشخصية.
 - عقد الزواج وشروطه واركانه.
 - النفقات بشكل عام والأجور والقضايا المتعلقة بنفقات الزوجة والصغار وباقي نفقات الأقارب من ام واب والأجور.
 - الطلاق بتناول انواع الطلاق واسبابه.
 - الحضانة وما يتفرع عنها من قضايا.
 - الاتفاقيات الدولية وموامة وادماج هذه الاتفاقيات بالقانون الوطني وانعكاساتها على النساء بما يتعلق بقانون الأحوال الشخصية والعقوبات وغيرها من القوانين ذات الصلة والاستحقاقات الوطنية القانونية للموامة مع الربط بالإطار التشريعي التاريخي المنطبق في فلسطين والمعوقات والتحديات العامة والخاصة من احتلال وانقسام داخلي وتشريعات بالصفة وأخرى بغزة.
 - قانون التنفيذ الشرعي من ناحية قانونيه ومن ناحية اجراءات عمليه.
- في التدريب الخاص بالقدس جرت الموامة مع طبيعة الوضع القانوني المطبق في مدينة القدس من حيث التعريف بالقوانين المطبقة في مدينة القدس، آلية التفريق

بين القوانين الشرعية السارية في مدينة القدس، القضايا الشرعية المختلطة (قدس-ضفة) واختصاص المحاكم المكاني.



ورشة اطلاق دراسة الاموال المشتركة - طولكرم

بناء قدرات المجموعات التطوعية

في إطار استمرار عمل المركز لتنظيم وتطوير نشاطات مجموعات المتطوعين/ات فقد تم خلال العام متابعة عقد الاجتماعات التنظيمية والإدارية للمجموعات الأربعة في محافظة طوباس وطولكرم والخليل وقلقيلية، وهي مجموعات جرى تشكيلها خلال السنوات الماضية ويتنظم فيها ما يقارب (80) متطوع/ة. وخلال الاجتماعات للمجموعات الأربعة جرى مناقشة وإقرار خطط العمل والفعاليات المتوقع قيام المجموعات بتنظيمها، كما جرى مناقشة خطط تطوير وزيادة كفاءة أعضاء المجموعات ورفع قدراتهم ومهاراتهم على تنظيم وقيادة الفعاليات المجتمعية المناصرة لقضايا المرأة في مجتمعاتهم المحلية.

اما اهم أنشطة بناء القدرات الذاتية للمجموعات الطوعية الشبابية

- دورة تدريبية ل (22) متطوعة/ة لمدة اربعة ايام بواقع (24) ساعة تدريبية حول القرار (1325).
- دورة تدريبية في المناصرة والتأثير مع التركيز على قضايا النوع الاجتماعي في وسائل الاعلام لرفع قدرات وتمكين المشاركين والمشاركات في هذه الدورة والتي عقدت على مدار اربعة ايام بواقع (24) ساعة تدريبية شارك بالتدريب (23) متطوع/ة).
- ورشة عمل للمجموعات الطوعية الأربعة شارك بها 30 متطوع/ة لتبادل الخبرات بما بينهم حيث شارك المتطوعون/ات بتجاربهم ونشاطاتهم في المجموعات الأربعة، من خلال عرض تقارير عن انجازاتهم خلال عام 2019 من اجتماعات دورية والدورات التي شاركوا بها خلال العام وأثر هذه الدورات عليهم اضافة للنشاطات التي تم تنفيذها من قبلهم على مدار العام وأثر نشاط نقل الخبرة والتجربة من قيادة نسوية محلية عليهم.
- ويهدف نقل تجربة القيادات النسوية في العمل النسوي إلى الأجيال الشابة عقدت 4 ورشات عمل مع قيادات نسوية من محافظات الخليل، طولكرم، قلقيلية، طوباس وهن ناشطات نسويات وحقوقيات وناشطات سياسيات، وأعضاء هيئة عامة للعديد من المؤسسات والجمعيات على مستوى المحافظة، شارك بالورشات الاربعة مجموعة متطوعي ومتطوعات مركز المرأة (65) متطوع/ة (50) متطوعة و (15) متطوع، كانت اللقاءات غنية بالخبرات والتجارب ساهمت في تعريفهم على النشاط النسوي وتاريخ الحركة النسوية في فلسطين

تدريب طلبة جامعة القدس حول آليات الحماية للنساء ضحايا العنف

عقدت الدورة بمشاركة 22 طالب وطالبة من الجامعة بواقع 20 ساعة تدريبية. ركز التدريب على اتفاقية سيداو، تعريف المرأة المعنفة واليات التدخل الاجتماعي والعمل مع النساء المعنفات واساسياته وما هي المعايير الذي يجب ان نأخذها بالاعتبار عند التدخل. كما جرى تعريف العنف وانواعه واشكاله، التدخل الاسري والتدخل الفردي، حق تقرير المصير مقابل حماية المرأة وحققها في الحياة، الآليات القانونية للتدخل مع النساء المعنفات، مقدمه عن انواع المحاكم، العنف المبني على النوع الاجتماعي، اليات التدخل مع النساء وفق درجات الخطورة، وخطة الحماية والتوثيق.

لقاءات توعية لنساء مخيم شعفاط - القدس

بالتنسيق مع نادي شعفاط الشبابي/ برنامج المرأة والطفل جرى عقد 6 لقاءات توعية اجتماعية قانونية ل 18 سيدة من المنطقة. اللقاء الأول تمحور حول مفاهيم العنف المبني على النوع وحماية النساء، اللقاء الثاني حول هيكلية المحاكم في منطقة القدس ومنطقة الضفة وقوانين الاحوال الشخصية في القدس والضفة الغربية. وركز اللقاء الثالث على قانون منع العنف في العائلة، تم الاشارة الى موضوع اوامر الحماية والابعاد في حالة تعرض النساء للعنف او التهديد. اما الرابع فتمحور حول العنف المبني على النوع الاجتماعي والحديث عن الحماية بين المجتمع والقانون.

اللقاء الخامس تمحور حول الميراث والعوائق الاجتماعية التي تحول دون مطالبة النساء بحقوقهن الارثية. فيما اختتمت باللقاء السادس للحديث عن بعض المهارات الحياتية التي تساعد النساء في حياتهن اليومية، من حيث كيفية وضع حدود للأخرين، تقبل الاخرين، وشاركت النساء بعضهن بالعديد من التجارب التي مررن بها في كيفية وضع حدود للأخرين، كما عبرت النساء على أهمية تخصيصهن وقت لأنسفنهن لما يعود ذلك بالأثر الايجابي عليهن.

ومجموعة ثانية في قرية بيت فجار - بيت لحم

حيث تقع القرية بجانب مستوطنة عتصيون وبعيده عن منطقة بيت لحم هناك ضعف في التوجه لمثل هذه القرى من قبل المؤسسات المختلفة. جرى 6 لقاءات توعية قانونية واجتماعية بمشاركة 19 سيدة من القرية. توزعت مطورها بين القانون المطبق في المحاكم الشرعية في الضفة الغربية، سن الزواج، الشروط الخاصة في عقد الزواج وأهمية التوثيق في العقد لأي شرط ترغب به الفتاة. كما تناول اللقاء الثاني موضوع النفقة والحضانة، اما الثالث فكان حول العنف المبني على النوع الاجتماعي، وعرض فيلم حول الموضوع، فيما كان الطلاق عنوان اللقاء الرابع: أنواع الطلاق ومتى يتم الطلاق ومتى تستطيع المرأة طلب الطلاق عبر المحكمة وكيف يمكن للمرأة الوصول الى الطلاق عبر القانون.

تمحور اللقاء الخامس اللقاء حول التزويج المبكر وعلاقته بالعنف، تم عرض فيلم حول تزويج القاصرات. الفيلم يتحدث عن لقاء مع فتاة تم تزويجها بعمر 9 سنوات من رجل خمسيني. وكان مصدر الدعم لها خالتها فقط، بعد عرض الفيلم تم عرض قصص من واقع المجتمع المحلي، فيما تناول اللقاء السادس موضوع العنف الاسري، عرض خلاله فيلم حول العنف الاسري وقضايا قتل النساء. عبرت المشاركات عن أهمية هذه اللقاءات التوعوية في اثناء معلوماتهن وتزويدهن بعوامل القوة التي تمكنهن من الدفاع عن أنفسهن، وتأثيرها الإيجابي على دورها وحياتها داخل الاسرة.

وثالثة من ربات البيوت في قرية الخضر – بيت لحم

منطقة الخضر من المناطق الساخنة بجانب نقطة تماس حيث يوجد مدرسة حكومية بجانب نقطة تفتيش لجيش الاحتلال، ويعاني الاهالي حيث يؤدي ذلك في بعض الأحيان الى تسرب الاطفال من المدارس نتيجة اعتقالات للأطفال. المركز النسوي في الخضر هو متنفس للنساء حيث انه له العديد من النشاطات التي لها علاقة بالزراعة والتمكين الاقتصادي والتوعية والتثقيف وغيره حيث يمكن النساء من المشاركة.

عقدت بالتنسيق مع المركز النسوي في القرية 5 لقاءات توعية بمشاركة 17 سيدة من ربات البيوت. تناولت اللقاءات التعريف عن المركز ووحدة الخدمات والتمكين والتعريف عن الخدمات الاجتماعية والقانونية، العنف المبني على النوع الاجتماعي والعنف الاسري وأشكاله المختلفة، التمييز



ورشة صناع القرار

المجتمعي ضد النساء وحرمان الحقوق والتزويج المبكر، الشروط الخاصة في عقد الزواج، وسن الزواج المعدل وما الهدف من هذه التعليقات واهميتها، نفقة المرأة والصغار، سن الحضنة للصغار، والطلاق واشكاله ومتى يحق للزوج طلب التفريق وكيف ان القانون اجاز للمرأة طلب التفريق في حالات محددة نص عليها القانون.

بناء قدرات جمعية سيدات اريحا الخيرية مالياً وادارياً

عمل مركز المرأة على متابعة التقدم في تنفيذ خطة العمل وتحسين جودة العمل مع جمعية سيدات أريحا وتحضيرهم لاندماج في نشاطات مركزة وتوسيع أطر العمل، كذلك المساهمة في متابعة وتطوير النظام المحاسبي وادماج موازنات المشروع والتعرف على المتطلبات المالية، وجرى عقد 9 اجتماعات متابعة برامجية مع 9 مشاركات من طاقم وادارة الجمعية. كذلك تم عقد اجتماع متابعة لمراجعة جميع الملفات وتقديم التغذية الراجعة ومتابعة التقدم على الخطة والنشاطات البرامجية والاشراف البرامجي والمالي على متطلبات عمل المشروع.

وفي مجال تجنيد الأموال عقد المركز تدريب متخصص ل 10 من الهيئة الادارية وطاقم العمل في الجمعية حول تجنيد الاموال وكتابة مقترحات المشاريع لمدة 25 ساعة تدريبية ساهمت في تعريفهن بإجراءات تجنيد الاموال وكتابة مقترحات المشاريع، وتعريفهم بأكثر جهات ممولة ومانحة في الضفة الغربية وقطاع غزة، هيكلية ادارة المساعدات في الاراضي الفلسطينية المحتلة، اساسيات تجنيد المصادر والاموال، المبادئ الاساسية في تجنيد الاموال، العلاقات مع المانحين كعلاقة تنشأ مع الزمن، و تحتاج لبناء الثقة و الاختبار ثم الشراكة، وتخضع لمبادئ المسائلة والنزاهة والشفافية، ثم مراحل العلاقة مع المانحين، وقد ساهم التدريب في تطوير مواد مكتوبة حول الجمعية وتطوير مقترح مشروع، ومساعدتهن على تطوير مشروعين وتقديمهم لمانحين.

بناء قدرات جمعية نهضة بنت الريف الخيرية في مجال التوثيق والتخطيط وتطوير جودة الخدمات

في هذا المجال عقدت جلسات تدريب لطاقم الجمعية حول اليات التوثيق للحالات واستخدام النماذج والسجل لضمان المتابعة الجيدة، وتوحيد مفهوم التوثيق والتسجيل

للحالة والفرق بين تسجيل الملف وتسجيل الاستشارة كما وتم التأكيد على مطابقة التقرير الشهري والتراكمي مع عدد الملفات الموجودة بالمكتب. ومن اجل المتابعة الحثيثة لتطوير جودة الخدمات التي تقدمها الجمعية جرى عقد 8 اجتماعات مع 12 من الطاقم العامل واطمأنوا مع الهيئة الادارية، ركزت على المتابعة المستمرة لمتطلبات العمل وتعريف الطاقم على طبيعة عمل المؤسسات القاعدية الأخرى، وكيفية التحضير للنشاطات.

كما عمل المركز على مراجعة كافة الوثائق الخاصة بالإجراءات المالية والادارية لجمعية نهضة بنت الريف وعقد عدة اجتماعات حلقات نقاش مع الهيئة الادارية وطاقم العمل في الجمعية لبناء مجموعة تدخلات ادارية ومالية تناسب حجم وطبيعة عمل الجمعية. وقدم المركز مجموعة من الاقتراحات لتطوير النماذج والاجراءات الادارية والمالية بما يتناسب مع الممارسات الادارية والمالية الفضلى وجرى اقرارها من مجلس إدارة الجمعية. كما عمل المركز من اجل تطوير خطة استراتيجية للجمعية لثلاثة سنوات، حيث جرى تنظيم تدريب متخصص حول التخطيط الاستراتيجي بمشاركة 15 من طاقم العمل والهيئة الإدارية في جمعية نهضة بنت الريف بتدريب بهدف تمكين طواقم العمل وعضوات الهيئات الإدارية في مجال التخطيط الاستراتيجي وصولا الى اعداد خطة استراتيجية للسنوات الثلاث القادمة.

ورشة اطلاق دراسة الاموال المشتركة - نابلس



شبكات وشراكات

توقيع مذكرة التفاهم والشركة مع جمعية نهضة بنت الريف-دورا في محافظة الخليل

تم اختيار هذه الجمعية حيث أنها تغطي مناطق دورا بتجمع (45) قرية، ووجود ثقة عالية من المجتمع المحلي بالجمعية والخدمات التي تقدمها، حيث تقدم الجمعية تقديم خدمات طبية من خلال عيادة ومختبر طوال اليوم وروضة، ولدى الجمعية مركز مجتمعي تابع لوكالة الغوث، وتقدم أيضا خدمات اغاثية تتعلق بالطرود الغذائية.

قام المركز بالشراكة مع الجمعية بتعيين كادر متخصص في هذا البرنامج وتأهيله لتقديم خدمات قانونية واجتماعية نوعية للنساء المعنفات. وعمل المركز على تقديم الدعم والاشراف اللازم لهذا الطاقم المكون من 6 محاميات وأخصائيات الاجتماعيات واداريات، تم عقد 23 لقاء اشراف جمعي واشراف قانوني واشراف تنظيمي بواقع 69 ساعة إشراقية، ارتكزت على تطوير فهم المشاركات للذات المهنية، وحدود وأخلاقيات العمل مع النساء ضحايا العنف، كذلك توفير مساحة آمنة للطاغم المنى للتعبير عن مخاوفهن والتحديات التي يشعرن بها في بداية العمل، وتم خلال الاشراف أيضا تطوير قدراتهن في التوثيق المهني وبناء استمارة للتوثيق، ونقاش حالات وتقديم مشورة مهنية حول التدخل والتحويل للحالات.

كما قام المركز بتنظيم مرافقة للكادر العامل خلال الأنشطة الميدانية لتعزيز بناء قدراتهن خلال العمل المجتمعي، حيث تمت مرافقة الطاقم الى كل من منطقة بيت مرسم ومنطقة أبو الغزلان قضاء دورا حيث عقد لقاءان للتوعية الجماهيرية حول عناوين "الطلاق من الناحية القانونية والاجتماعية" و "الأحوال الشخصية". ساهمت جلسات المرافقة للطاغم في توفير الملاحظات حول أدائه وقدرته على تنظيم وإدارة اللقاءات وتنسيق الأدوار خلالها بين الفريق، واختبار مدى معرفته وخبرته الاجتماعية والقانونية. لاحقا عقدت جلسات تقييم مع الفريق لمناقشة الملاحظات وسبل التطوير الدائم لخبرات ومهارات الفريق وتحسين أدائه.



تدريب قطاع الامن على اسس المساواة المبني على النوع الاجتماعي

استمرار الشراكة والتعاون مع جمعية سيدات أريحا

عمل المركز على تقديم الدعم والاشراف اللازم لطاقم الخدمات من محاميات وأخصائيات الاجتماعيات في المؤسسات القاعدية الشريكة، وكان هناك جهد مكثف في اعادة نقاش بعض القضايا المهنية واعادة تفعيل آليات العمل في قضايا العنف وقد زدوا بالعديد من الاستشارات الفردية والجماعية. تميز الاشراف خلال العام بتنوع أشكاله فقد تم تقديم اشراف جماعي لجميع طاقم الخدمة من أخصائيات اجتماعيات ومحاميات في المؤسسات القاعدية، واشراف متخصص للمحاميات تم خلاله نقاش اجراءات المحاكم ومتابعة القضايا القانونية.

خلال هذه الفترة تم تقديم 20 جلسة اشراف بواقع 60 ساعة إشرافية، منها 9 جلسات اشراف فريق و5 جلسات اجتماعي، و6 جلسات اشراف قانوني شاركت به 7 من طاقم العمل، تم خلالها نقاش وتحليل قضايا اجتماعية وقانونية واجراءات محاكم، وبناء خطط تدخل مع النساء المتوجهات لطلب الخدمات ومساعدة الطاقم العامل على تقييم مستوى الخطورة في بعض القضايا التي كانت بحاجة لحماية عاجلة.

ساهمت هذه التدخلات من خلال الاشراف والتدريب على تمكين الطاقم العامل في جمعية سيدات أريحا من تقديم خدمات ارشاد قانوني واجتماعي وتوعية للنساء في المناطق المهمشة.

مكتبة المركز مصدر هام للمعلومات والمراجع المتعلقة بقضايا المرأة والنوع الاجتماعي

بلغ عدد زوار المكتبة خلال العام أكثر من مائتي زائر من الذكور والبنات، انا قائمة الزوار فتشمل أساتذة جامعيين/ات، موجهين/ات في التربية والتعليم، أمناء مكتبات عامة، ومكتبات الجامعات الفلسطينية المحلية، ناشطات/ين في مجال حقوق المرأة وحقوق الإنسان، مستشارين/ات لمؤسسات المجتمع المدني، صحفيات، مدربات في مجالات مختلفة تتعلق بالمرأة والأحوال الشخصية. أعضاء من المجلس التشريعي، أساتذة في جامعاتنا المحلية، نساء يعملن في مجال الصحة، ناشطات/ين في مجال حقوق المرأة وحقوق الإنسان أخصائيات/ين اجتماعيات/ين ونفسيات/ين، محاميات/ات، طالبات/ب رسالة الدكتوراه، بالإضافة الى طالبات/ب فلسطينيين وأجانب من حملة الماجستير والبيكالوريوس من جامعاتنا الفلسطينية المحلية والأجنبية.

اما بالنسبة لقائمة العناوين والمواضيع التي جذبت انتباه الزوار فهي طويلة وتتمحور حول مجمل القضايا المتعلقة بالمرأة والنوع الاجتماعي كالذكورة في المجتمع العربي، القتل على خلفية شرف العائلة، العنف ضد المرأة بجميع أشكاله، البيوت الآمنة في فلسطين، الانتهاكات الإسرائيلية ضد المرأة الفلسطينية، الوضع الاقتصادي للنساء المقدسيات، المرأة وقانون العقوبات وغيرها من العناوين ذات الصلة.

نشر ملخص عن الكتب الجديدة التي وصلت الى مكتبتنا في الصفحة الأدبية التابعة لجريدة القدس والصفحة الثقافية في جريدة الحياة، وهذا العمل لاقى تجاوبا إيجابيا من قبل الباحثين/ات والمهتمين/ات بقضايا المرأة تم نشر 24 ملخص عن الكتب الحديثة التي وصلت الى مكتبتنا في الصفحة الأدبية التابعة لجريدة القدس وأيضا في جريدة الحياة مما كان له تجاوبا إيجابيا من قبل القراء.

جرى التنسيق مع جامعاتنا الفلسطينية المحلية بإرسال ملخص عن الكتب الحديثة التي وصلت الى مكتبتنا وذلك من أجل نشره وتعميمه بين الطلبة الجامعات وهي معهد دراسات المرأة – جامعة بيرزيت، معهد الحقوق – جامعة بيرزيت، قسم النوع الاجتماعي – جامعة النجاح الوطنية – نابلس، كلية الحقوق – جامعة القدس – أبو ديس، المكتبة العامة في الجامعة الأمريكية – جنين، المكتبة العامة في جامعة الخليل وقسم العلوم الاجتماعية في جامعة بيت لحم.



وتم تقديم مئات النسخ من منشورات ودراسات المركز الى مكتبات الجامعات والمؤسسات المختلفة إضافة الى الباحثين والأكاديميين، كما شاركت مكتبة المركز في عرض وتوزيع الكتب والدراسات بصورة مجانية في العديد من الفعاليات الوطنية كمؤتمر "السلم الأهلي وسيادة القانون الثالث"، معرض الكتاب "نواره" الذي عقد في ساحة مركز بلدنا الثقافي في البيرة. وهو عبارة عن تبادل في المنشورات بين مؤسسات المجتمع المحلي، المشاركة في افتتاح معرض "الحياة حق" والذي عقد في قاعة فندق الكرمل في رام الله، معرض الكتاب الذي جرى تنظيمه خلال شهر اكتوبر تحت عنوان: "بالقراءة نرتقي" الذي أقيم في ساحة مركز بلدنا الثقافي في البيرة.

المجموعات الإرشادية الداعمة

جاءت فكرة المجموعات الإرشادية الداعمة للنساء التي استهدفت مناطق في القدس والخليل وبيت لحم، لما يراه المركز من عنف مضاعف تجاه النساء الفلسطينيات، سواء من قبل الاحتلال او عنف أسرى ومجتمعي، وقد عمل المركز على تشكيل أربعة مجموعات نسوية في القدس والخليل بيت لحم وتقديم خدمات الدعم والإرشاد الاجتماعي لهن ضمن المنحن التالي:

مجموعة داعمة في قرية الخضر-بيت لحم

تكونت المجموعة من 15 مشاركة في قرية الخضر، بعد لقاء لفحص الاحتياجات والاتفاق على ظروف وشروط عملها عقدت المجموعة 10 لقاءات إرشادية تمحورت حول تمكين وتقوية الذات، وجرى مناقشة الأدوار التي تقوم بها النساء، حيث عبرن على أن الأدوار المتعددة التي يقمن بها داخل وخارج المنزل عبء كبير عليهن، وأن مثل هذه اللقاءات تساعدن على تعزيز ثقتهن بنفسهن من حيث الاهتمام بأنفسهن وإعطاء أنفسهن وقت أكبر.

كما أخذت الضغوطات التي تعيشها النساء. وترتيب اولويات الحياة مساحة كبيرة من اللقاءات لأهمية هذا الموضوع في تجارب النساء وعكسها على حياتهن، وما هي الأمور التي ترغب النساء إنجازها في حياتها والزمن والظروف اللازمة لتمكنها من ذلك. وتطرقت اللقاءات الى أسباب عدم قدرة النساء أحيانا على التعبير عن ذاتها، وكيفية

تشجيعها للتعبير عن ذاتها بأقل الخسائر الممكنة. أفردت هذه اللقاءات مساحة كبيرة للحديث عن المشاعر التي تحرك النساء فهي احدى المفاهيم الأساسية التي تنطرق لها مجموعات الدعم الذاتي، وكذلك مناقشة محور عجلة الحياة الذي يمكن من تقسيم اهتمامات النساء الى ثمانية اقسام هي الجانب العقلي، الروحاني، القدسي، المهني، المالي، الاسري، الاجتماعي، النفسي، لكل جانب يوجد محاور وكيف تهتم النساء في المجموعة في هذه المحاور الثمانية وما هي الجوانب التي تهتم فيها اقل من الجوانب الأخرى.

في نهاية اللقاءات عبرت النساء المشاركات عن أهميتها وكيف غيرت في حياتهن نحو الأفضل، وبخاصة حين تم نقاش الحدود مع الآخرين وكيف نضع الحدود، وبدأن بتغيير تعاملهن مع الناس المزعجين في حياتهن، وان لا يسيطر الخجل عليهن، في إدارة حياتهن الاجتماعية، كما عبرت بعض المشاركات ان هذه اللقاءات جعلتها تعيد تقييم حياتها ونظر بجدية لأولوياتها وتغير حياتها بناء على هذه الأولويات.





وفد من المركز في جولة مناصرة الى الولايات المتحدة

مجموعة داعمة في مناطق التماس في الخليل

مجموعة التمكين الذاتي تكونت من (15) مشاركة بمنطقة وادي الحصين في الخليل كونها قريبة جدا على مستوطنة كريات أربعة ولصعوبة وضع النساء والأطفال هناك. عقدت 10 لقاءات ركزت على افساح المجال للمشاركات للتعبير عن أنفسهم وواقع حياتهن والضغوطات المختلفة التي يتعرضن لها.

ركزت النساء المشاركات خلال اللقاءات حول وضع المنطقة وعن خوف الأطفال واقتحام البيوت وعن التفكير بالرحيل وترك المنطقة وكان من الواضح حجم الضغط لدي المشاركات، وهنا تم ربط اللقاءات أيضا بالتميز ضد النساء والمساحة الخاصة بنا وعن الحدود وقدرتنا على اتخاذ القرار.

ساعدت هذه اللقاءات النساء على التخفيف من ضغوطاتهن الاسرية وضغوطاتهن من ممارسات جيش الاحتلال ومستوطنيه، وكذلك على زيادة وعيهن بذاتهن، ومساحتهن في اتخاذ القرار، لم تكون الموضوعات المطروحة سهلة على النساء خاصة أنهن يعشن في ظروف اجتماعية وسياسية صعبة، وتعطى الظروف السياسية أولوية عن احتياجات النساء الاسرية والمجتمعية.

مجموعتي الطور والعيساوية في القدس

عقد 26 لقاء ارشادي مع 35 مشاركة ضمن مجموعتي الطور والعيساوية في القدس في مواضيع تمكين وتقوية الذات، وبدأت اللقاءات بفحص احتياج للمجموعة وتحديد المواضيع التي سيتم تغطيتها والاتفاق على شروط المجموعة. وخلال هذه اللقاءات تم التركيز بشكل كبير على الذات والشخصية للمشاركات.

تم التركيز على الضغوطات المختلفة التي تواجه النساء واليات تساعدن في التخفيف من هذه الضغوطات وكيفية التعامل مع الابناء المراهقين/ ات، وأهمية ان يكون هناك اهتمام أكبر من قبل الالهل بأولادهم وبناتهم في هذه المرحلة الحساسة، وعبرت النساء عن تخوفتهن من المشاكل العاطفية التي تواجه فئة المراهقين وكيفية التعامل معهم، وتطرقت اللقاءات الى الضغوطات المادية وتأثيرها على حياة النساء سلبا وانعكاس هذه الضغوطات على أنفسهن وعلى اسرهن. والضغوطات النفسية وانعدام الامان بسبب تضيق الاحتلال الاسرائيلي لسبل الحياة بالقدس خاصة والتي تشكل عبء كبير على النساء من حيث تسرب الاطفال من المدارس بسبب الحبس المنزلي او خوفا من تعرض اولادهم لمضايقات أو اعتقالات، وهذه الضغوطات السياسية تؤثر سلبا على النساء وحياتهن اليومية.



مشاركة المركز في لجنة وضعية المرأة في دورتها ال 63 المنعقدة في مدينة نيويورك

خدمات الارشاد القانوني والاجتماعي للنساء المعنفات

واصل المركز تقديم خدمات الارشاد القانوني والاجتماعي في كل فروع ومكاتبه، وحسب الاحصائيات المتوفرة من وحدة الخدمات القانونية والاجتماعية فقد بلغ عدد النساء والفتيات المتوجهات للانتفاع من الخدمات المختلفة (445) امرأة وفتاة في كل المكاتب والفروع في العام 2019، والجداول التالية تعكس الأرقام الإحصائية حسب متغيرات محددة

جدول رقم (1) عدد المنتفعات من خدمات المركز القانونية والاجتماعية حسب نوع الخدمة والمكتب

المجموع	قانوني واجتماعي	قانوني	اجتماعي	نوع الخدمة	
					المركز
146	105	11	30		رام الله
171	161	8	2		الخليل
47	43	3	1		القدس
50	29	21	0		بيت لحم
31	0	0	31		مركز الطوارئ
445	338	43	64		المجموع

جدول رقم (2) عدد المنتفعات من خدمات المركز القانونية والاجتماعية حسب الفئة العمرية والمكتب

المجموع	بدون إجابة	فوق 40	40 - 36	35 - 26	25 - 21	20 - 16	أقل من 15 عام	فئة العمر	
									المكتب
146	0	19	30	69	26	2	0		رام الله
171	1	24	23	66	34	22	1		الخليل
47	5	12	5	10	13	2	0		القدس
50	0	12	4	20	10	4	0		بيت لحم
31	0	2	3	11	8	7	0		بيت الطوارئ
445	6	69	65	176	91	37	1		المجموع

جدول رقم (3) نسبة المنتفعات من خدمات المركز القانونية والاجتماعية حسب التحصيل العلمي

لا يوجد إجابة	جامعي/ دبلوم	ثانوي	اعدادي	ابتدائي	أمي	المستوى التعليمي
1%	36%	43%	14%	6%	0	جميع الفروع



اجتماعات شبكات الحماية

جدول رقم (4) نسبة المنتفعات من خدمات المركز القانونية والاجتماعية حسب
الجهة المحولة

الجهة المحولة	مراكز الشرطة	محامين خارج المركز	جهات صحية / مستشفيات	السجون	المحافظات	الشؤون الاجتماعية	المحاكم	مؤسسات أهلية ومراكز	توجهت بنفسها
جميع الفروع	1%	3%	0.5%	0	0	9%	43.5%	10%	33%

جدول رقم (5) عدد ونسبة المنتفعات من خدمات المركز القانونية والاجتماعية حسب القضية القانونية

المجموع	قضايا مسكن وقضايا طاعة	قضايا حقوقية واجرائية	قضايا خاصة بالمهر	قضايا حضانة	قضايا نفقة	قضايا طلاق وتفريق
553	19	4	29	58	327	116
100%	4%	1%	5%	10%	59%	21%

جدول رقم (6) نسبة المنتفعات من خدمات المركز القانونية والاجتماعية حسب المعتدي

أب	زوج	الاقارب	أم	الاصدقاء أو الجيران	أخوة	خطيب	زملاء عمل	زوج سابق	اقارب من طرف الزوج
2%	75%	0%	1%	1%	3%	2%	1%	13%	2%

اما بالنسبة لإنجازات المؤسسات القاعدية الشريكة في مجال الارشاد القانوني والاجتماعي فهي كما يلي:

الارشاد الاجتماعي والقانوني بالشراكة مع جمعية سيدات اريحا

قدمت جمعية سيدات أريحا الخدمات القانونية والاجتماعية ل 151 سيدة في أمس الحاجة إليها، منهم 44 سيدة قدمت لهن الخدمات الاجتماعية والقانونية مشتركة، وقدمت ارشاد اجتماعي ل 4 سيدات، وأما الخدمة القانونية فقط فقد تم تقديمها ل 3 سيدات، كذلك تم تقديم استشارات اجتماعية وقانونية ل 100 سيدة، وترافعت أمام المحاكم الشرعية ل 54 قضية في المحكمة منها تم الحصول على 36 قرار في صالح المرأة والباقي ما زالت جارية و41 سيدة تم مساعدتهن في تنفيذ قرارات.

معظم الحالات تمحورت حول الحرمان من الحقوق من أفراد الأسرة أو من الزوج خصوصا المهر المؤجلة، والعنف الجسدي والجنسي، وحضانة الأطفال والمشاكل المتعلقة بالأسرة بما في ذلك الطلاق والانفصال والنفقة. وكان التوزيع الجغرافي للحالات التي طلبت الخدمة على النحو التالي: المدن (60) والقرى (43)، ومخيمات اللاجئين (48).

كما عمل طاقم الجمعية سيدات أريحا على تنفيذ 142 زيارة من خلال خدمة العيادات المتنقلة في فصايل والجفتلك، الديوك الفوقا، النويعمة، والعوجا وقدم جلسات متابعة قانونية واجتماعية ل 22 سيدة، حول العنف المنزلي في الأغلب، في كل العوجا والجفتلك كان هناك اهتمام كبير في عمل العيادة المتنقلة وكان هناك طلب من المدارس لقاءات توعية مع الطلبة وكذلك توجه من بعض النشطاء المحليين.

الخدمات الاجتماعية والقانونية مع جمعية نهضة بنت الريف الخيرية-دورا

قدمت الجمعية الخدمات القانونية والاجتماعية ل 248 امرأة في أمس الحاجة إليها، منهم 30 سيدة قدمت لهن الخدمات الاجتماعية والقانونية؛ وقدمت ارشاد اجتماعي 56 سيدة، وأما الخدمة القانونية منفردة فقد قدمت 16 سيدة، كذلك تم تقديم استشارات اجتماعية وقانونية ل 146 سيدة، وترافعت أمام المحاكم الشرعية في 130 قضية منها 97 تم الحصول على قرار في صالح المرأة والباقي ما زالت جارية.

تمحورت معظم الحالات حول الحرمان من الحقوق من أفراد الأسرة أو من الزوج خصوصا المهر المؤجلة، والعنف الجسدي والجنسي، وحضانة الأطفال والمشاكل المتعلقة بالأسرة بما في ذلك الطلاق والانفصال والنفقة. وكان التوزيع الجغرافي للحالات التي طلبت الخدمة على النحو التالي: المدن (163) والقرى (71)، ومخيمات اللاجئين (14).

وعقد طاقم الجمعية (39) جلسة توعوية في دورا والمناطق المجاورة تركزت على القضايا المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي وتعريف ببرنامج الخدمات القانونية والاجتماعية للجمعية، وبعض القضايا القانونية في الاحوال الشخصية والعقوبات. استهدفت هذه اللقاءات 650 مشاركا معظمهم من ربات البيوت.

نفذ الطاقم المهني في كما قام طاقم الجمعية ب 143 زيارة من خلال خدمة العيادات المتنقلة في السموع، الظاهرية، دير سامت، يطا، السموع، الكوم، الفوار وقدم الطاقم المهني ارشاد واستشارات فردية لعدد 107 سيدة حول العنف المنزلي في الأغلب.

فعاليات الثامن من آذار -يوم المرأة العالمي

حفل تكريمي للعاملات بمناسبة الثامن من آذار


عقدت جمعية نهضة بنت الريف بالشراكة مع المركز حفل تكريمي لمجموعة من النشاطات والعاملات بمناسبة الثامن من آذار، تخلل الحفل كلمة ترحيب من رئيسة الجمعية وكلمة مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، عرض فقرة الكورال الفلسطيني والعرض التشكيلي، عرض إنجازات برنامج الإرشاد القانوني والاجتماعي، عرض مسرحي بعنوان (صور من حياتنا) يتمثل في العنف الواقع على المرأة في الحياة اليومية والاجتماعية مثل العنف المادي ومنع الفتاة من التعليم واجبارها على الزواج، لوم الفتاة حتى لو كانت ضحية والتنمر والاستهزاء والسخرية منهن. اختتم الحفل بفقرة حول قصة نجاح قصة ام صلاح ثم جرى تكريم عشر سيدات من مدينة دورا لدورهن الريادي والاجتماعي في المجتمع وتكريم طاقم الجمعية لجهودهن في حماية وتمكين النساء.

مبادرات مجموعات المتطوعين بمناسبة يوم المرأة العالمي

حيث تمحورت الأنشطة للعام 2019 حول قانون حماية الاسرة من العنف، بهدف زيادة التأثير على اصحاب القرار من اجل اقرار هذا القانون لأهميته خاصة في ظل تصاعد قتل النساء وفي ظل استمرار العنف الموجه ضد النساء.

• **في طوباس** وبالشراكة مع مجلس قروي العقبة ومديرية التنمية الاجتماعية وبرنامج التأهيل المجتمعي عقد مخيم صيفي استمر لمدة خمسة ايام في قرية العقبة وتياسير حيث لوحظ ارتفاع نسبة النساء ذوات الإعاقة، تحت عنوان المرأة والامن والسلام (1325) ركزت على القرار والجانب الحقوقي للنساء ذوات الإعاقة. شارك ما يقارب (30) امرأة مع فتياتهن ذوات الإعاقة. جرى التركيز على دمج البنات والنساء ذوات الإعاقة مع المجتمع.

• **في قلقيلية** وبالشراكة مع جمعية قلقيلية النسائية وبالتعاون مع قسم الصحة النفسية في مستشفى الوكالة، عقد على مدار 7 أيام مخيم تحت عنوان المرأة والامن والسلام (1325) تم خلاله التعريف بالقرار (1325)، العنف ضد النساء، تاريخ الحركة النسوية، التمكين الاقتصادي للنساء، الصحة النفسية والانجابية للمرأة، وعلى هامش اللقاءات عقدت دورة في الاشغال اليدوية



نشاط التوعية في شعفاط

• **في الخليل** وبالتعاون مع مركز واد الحصين في منطقة حارة جابر وتم اختيار المركز لوجوده بمنطقة مغلقة بالكامل من قبل سلطات الاحتلال وتعرضهم للاعتداءات المستمرة والتنكيل بهم حيث لا نستطيع الدخول الى منطقة الا عبر حاجز ومشيا على الاقدام لمسافات طويلة وشارك بهذه المبادرة حوالي (25) امرأة وكانت المبادرة التوعوية على مدار خمسة ايام وتم التنسيق مع الاغاثة الطبية وعمل لقاء عن الاسعاف الاولي في حال التعرض للاعتداء من قبل جنود الاحتلال والمستوطنين خاصة ان المنطقة لا يوجد بها اي نوع من الخدمات الصحية، وتم في المبادرة الحديث عن العنف واشكاله وكيفيه التعامل معه والحديث عن قرار ١٣٢٥ والذي يهم نساء المنطقة باعتبارها منطقة مغلقة والحديث عن الحقوق القانونية للنساء.

• **في طولكرم** عقدت المبادرة في مخيم نور شمس على مدار ثلاثة ايام شارك في المبادرة (25) امرأة تحت عنوان المرأة والامن والسلام، وتم في المبادرة الحديث عن القرار (1325)، التمكين الاقتصادي للنساء، الكشف المبكر عن سرطان الثدي حيث تزامنت المبادرة مع الحملة العالمية عن الكشف المبكر لسرطان الثدي حيث تم التنسيق مع وزارة الصحة والتي عملت اللقاء الاخير عن اهمية الصحة للنساء والكشف المبكر لسرطان الثدي.

فعاليات أسبوع مناهضة العنف ضد المرأة

حملات الضغط لإقرار قانون حماية الاسرة من العنف

بمناسبة الحملة العالمية لمناهضة العنف ضد المرأة قامت مجموعات متطوعي المركز بتنفيذ اربعة ورش عمل في محافظات طولكرم، قلقيلية، طوباس، الخليل، جميع هذه الورش كانت حول قانون حماية الاسرة من العنف وهو محور الحملة المتفق عليه من قبل منتدى المنظمات الاهلية لمناهضة العنف ضد المرأة من اجل زياد الضغط على الجهات الرسمية لإقرار هذا القانون وكانت هذه الورشات لهذا العام بالتعاون والشراكة مع منتدى مناهضة العنف ضد المرأة وبشارك فيها (174) سيدة.



أقلام ...

المهر بين ما كفه القانون وضيعته العادات والتقاليد

بقلم: المحامية ريما شماسنة

يعد المهر من أهم الحقوق التي تثبت للمرأة حين إبرام عقد زواجها، وهو بمثابة هدية مقدمة لها في هذه المناسبة والتي تعد أجمل المناسبات في حيات الكثير منهن، وقد نصت المادة 35 من قانون الأحوال الشخصية الأردني لعام 1976 على هذا الحق وتناولته المواد من 44-65 من ذات القانون بشيء من التفصيل. والمهر في أصله واحد حال الأداء، أي يستحق للمرأة بمجرد إبرام العقد، ولكن جرت العادة على أن يتم تعجيل جزء من المهر وتأجيل جزء آخر منه، أما الجزء الذي يتم تعجيله فيندرج في خانة المهر المعجل والتوابع التي هي توابع للمهر المعجل والذي يحل أدائهما بمجرد إبرام العقد، أي تستطيع المرأة المطالبة به من لحظة إبرام العقد، والجزء الذي يتم تأجيله يندرج في خانة المهر المؤجل الذي يحل بحلول أحد الأجلين وهي الطلاق أو وفاة الزوج أيهما أقرب ويعد دين على تركة الزوج إن ترك أموالا بعد وفاته.

عادات وتقاليد تقف عائقا أمام حصول المرأة على حقها في المهر

هنالك اشكاليات كبيرة تواجه المرأة في تسجيل المهر من حين إبرام العقد الى حين المطالبة به، وإلى حين تنفيذه إذا تم الحكم لها به. فمن ناحية تسجيل المهر في العقد فإن ما جرت عليه العادات والتقاليد، والتي رسختها المبادئ القانونية من جعل ولاية إبرام عقد الزواج بيد الولي الذي يكون الاب او الجد او الاخ او غيرهم، حيث تحرم المرأة من فرض ما تريده من مهر ويبقى دورها محصورا في التوقيع على عقد الزواج، هذا من ناحية ومن ناحية أخرى فإن احتواء عقد الزواج على اقرار الولي بقبض المهر المعجل والتوابع، حتى ولو لم يتم القبض بالفعل، يعرض المرأة الى اشكالية حين المطالبة بمهرها، حيث يتم ادخال الولي كشخص ثالث في الدعوى وسؤاله عن اقراره فيقول أن اقراره كان كاذبا، وفي هذه الحالة يتم توجيه اليمين الشرعية الى الزوج فإذا حلفها خسرت المرأة حقها في المهر وهذا ما حدث بالفعل في العديد من القضايا.

وحيث أن وثيقة عقد الزواج تعتبر بينة قاطعة لما نظمت من أجله فإنه يجب أن تتضمن الوثيقة مقدار المهر الذي تم الاتفاق عليه والذي يجب أن يكون مالا أو عينا مقدرا بالمال، كأن ينص عقد الزواج على مقدار المهر مصاغا ذهبيا بقيمة كذا، أو مبلغا من المال، أو غرامات من الذهب بقيمة معينة، أو أثاث كذلك مقدر القيمة وغير ذلك من المهر. ويجب أن يتم النص على ذلك بالوثيقة وعدم الاكتفاء بالاتفاق الشفوي حسبما جرت عليه العادة. فالادعاء بالمهر لا يسمع بخلاف الوارد بوثيقة عقد الزواج، حيث أنه لا يمكن المطالبة بمهر لم يتم توثيقه في عقد الزواج. فمثلا كانت العادة ولا زالت في بعض المناطق أن يذكر في عقد الزواج في خانة المهر المعجل ليرة ذهبية أو دينار أردني واحد في حين يكون الاتفاق على مبلغ آخر للمهر ولكن لعدم توثيقه لا يمكن للمرأة التوجه للمطالبة به أمام المحاكم.

المهر وقضايا النزاع والشقاق

يتم البت في موضوع المهر في دعاوى النزاع والشقاق من قبل الحكامين الذين يتم انتخابهما من قبل المحكمة للقيام بواجب الصلح بين الطرفين المتنازعين (الزوجة والزوج)، وإذا عجزا عن الاصلاح قررا التفريق بينهما على العوض الذي يريانه مناسبا من خلال وضع نسبة اساءة على الزوج ونسبة اساءة على الزوجة بعد الاستماع اليهما، وتكون النسبة من المهر المسجل في عقد الزواج سواء كان مهرها معجلا أو مؤجلا أو توابع، حيث يتم احتساب قيمة المهر كاملا بأنواعه المسجلة وخصم النسبة التي يضعانها وفقا لقناعتها. فمثلا إذا كان المهر المسجل عشرة الاف دينار أردني وكانت نسبة الاساءة على الزوج %70 فإن ما تستحقه الزوجة 7 الاف دينار أردني من قيمة المهر، وفي بعض الاحيان قد يختلف الطرفان المتداعيان على المهر كأن يدعي الزوج أنه سلمها المهر المعجل أو أنها أبرئت ذمته من المهر المعجل أو المؤجل أو كلاهما، أو أن وليها قد أقر بالعقد بالقبض ففي هذه الحالة يتم تحويل الموضوع الى القاضي للبت فيه، كذلك الحال إذا دعت أنا ما تم تسليمه لها من مال أو مصاغ ذهبي إنما هو من قبيل الهدية بينما ادعى هو أن ما تم تسليمه لها مهرا.

تكون النساء أحيانا أمام مشكلة كبيرة اذا لم يتم توثيق المهر المعجل في العقد واستلامها بالفعل لما تم الاتفاق عليه شفويا من مهر معجل وتوثيق المهر المؤجل فقط، فعند احتساب المهر من قبل الحكامين في قضايا النزاع والشقاق وتحديد نسبة الاساءة فإن ما استلمته من مهر معجل يخصم من المهر المؤجل وبالتالي فإنها تفقد نسبة كبيرة من حقها في المهر.

استحقاق المهر وعقبات تحصيله

كما ذكرت اعلاه فإن المرأة تستحق مهرها المعجل المسجل لها في وثيقة عقد الزواج من وقت ابرام العقد كاملا، وفي المهر المؤجل من وقت وقوع الطلاق البائن أو وفاة الزوج ويكون من تركته، ويكون الطلاق بائنا إذا أوقعه الزوج بإرادته المنفردة قبل الدخول أو الخلوة أو بناء على دعوى قضائية. فإذا وقع الطلاق قبل الخلوة والدخول بين الزوجين استحققت نصف ما فرض لها من المهر المسجل، أما إذا حصل الطلاق بعد الخلوة أو الدخول فإنها قانونا تستحق كامل المهر، وفي حالات النزاع والشقاق تفقد المرأة جزءا من حقها في المهر يختلف باختلاف نسبة الاساءة المقدرة من قبل الحكمين.

عند تنفيذ الحكم بالمهر، سواء كان معجلا أو مؤجلا، ولم يقبل الزوج بدفعه جملة واحدة مدعيا عدم مقدرته، فإن القانون يلزمه بدفع ربع المبلغ المحكوم به وتقسيط المبلغ المتبقي، وقد يعرض الزوج مبلغا ضئيلا من المهر مقسطا على دفعات شهرية وتضطر العديد من النساء القبول بالمبلغ المعروض لعدم قدرتها على اثبات يسار الزوج ومقدرته على دفع مبالغ أكبر كدفعات شهرية.

في بعض الاحيان وفي نطاق ما يسمى طلاقا مقابل الابراء العام، تجد بعض النساء نفسها مضطرة للقبول بتسوية مع الزوج للتخلص من حياة زوجية غير مرضية بالنسبة لها، إما لأنها تتعرض لعنف داخل مؤسسة الزواج او لأي سبب آخر فتقوم بالتنازل عن المهر في مقابل الحصول على الطلاق.

دروس وعبر

يبقى الحل الوحيد أمام قصور القوانين في معالجة المواضيع المتعلقة بحقوق النساء القيام بواجب التوعية للنساء المقبلات على الزواج بحقوقهن المنبثقة من الزواج، ومنها الحقوق الواردة في عقد الزواج وبالأخص المهر، لما له من اهمية كبيرة تجاهها الكثير من النساء. وتقع على كاهلنا جميعا هذه المسؤولية من القيام بالتوعية عبر الوسائل المختلفة من وسائل تواصل اجتماعي وغيرها، وتوعية القائمين على هذا الحق من الرجال من مأذوني عقود زواج واولياء أمور وغيرهم.



لماذا تُستهدف الحركة النسوية الآن؟



بقلم: نبيل دويكات

تابعت على مدار الأيام القليلة الماضية الجدل المحتدم الذي اثارته بعض المنشورات على وسائل التواصل الاجتماعي من خلال نشر مجموعة من المواد المقتبسة من عدة تقارير وتوصيات وربطها باتفاقية مناهضة كافة اشكال التمييز ضد المرأة "سيداو"، وشاركت أيضا ببعض المداخلات خلال النقاشات مع عدد من الزميلات والزملاء في مواقع وأماكن مختلفة، سوف اعمل خلال هذه المقالة، ومن باب خبرتي المتواضعة في العمل المدني والمجتمعي عموماً، وفي قضايا المرأة والنوع الاجتماعي خصوصاً، وحصيلة ما يمكن الوصول اليه في مجرى هذه المناقشات وابعادها المختلفة كما رأيتها طوال فترة طويلة من الزمن، وخلال الأيام الماضية بصورة مكثفة أكثر.

في توقيت اثاره الموضوع

التوقيت ليس خارج نطاق المساءلة والتساؤل، إذا اخذنا بعين الاعتبار ان دولة فلسطين وقعت على اتفاقية "سيداو" منذ نيسان عام 2014، وقدمت دولة فلسطين تقريرها الأول الى اللجنة المعنية بمتابعة تنفيذ بنود الاتفاقية في تموز عام 2017، وكذلك

قدمت العديد من المنظمات والائتلافات النسوية والحقوقية وعلى رأسها الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية تقاريرها التي تسمى "تقارير الظل" في موازاة تقرير دولة فلسطين الرسمي، تبعثها "لجنة "سيداو" نفسها بجملة من التوصيات الى دولة فلسطين للعمل عليها خلال السنوات القادمة في مجال تعزيز مساواة المرأة ومكافحة التمييز ضدها.

اما التقرير الذي اثار الجدل أكثر فهو تقرير منظمة (هيومان رايتس ووتش) والتوصيات التي اقترحتها ذلك التقرير، ومع ذلك فان عمر هذا التقرير أكثر من عامين، وبدون الخوض في كل تفاصيله ومضمونه، لأنني لا اعتبره يعكس توجهات الحركة النسوية عموماً كما يمثلها الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية، فان السؤال الذي يطرح نفسه هو لماذا تثار كل هذه القضايا مرة واحدة؟! والآن؟!

هل هناك دوافع من ذلك؟

مباشرة سأجيب بنعم، لأنني اعتقد ان هناك دوافع مختلفة ويمكنني تلخيصها واجمالها حول عدة منطلقات ودوافع وهي:

الدوافع الأيديولوجية والفكرية

وهي النابعة من معارضة مبادئه وايديولوجية، إذا جازت لنا التسمية، واضحة المعالم، حتى وان كان بعضها مرتبط بتيارات وقوى سياسية واجتماعية بعينها، رغم التفاوت "التكتيكي" فيما بينها حول حدة ووسائل معارضة مضمون وجوهر اتفاقية "سيداو". بعض أطراف هذه المعارضة لم يتوقف يوماً عن مهاجمة الاتفاقية، ومهاجمة كل الأطر والمراكز النسوية والحقوقية التي تنادي بتبنيها وتطبيقها وتعزيز مبدأ المساواة ونبذ التمييز والعنف ضد النساء. بل وعلى مدار السنوات الماضية شهدنا حملات منظمة لبعض هذه الاتجاهات شملت تنظيم حلقات "توعية" ضد المؤسسات والمراكز النسوية في الجامعات والمراكز الثقافية والمجتمعات، وحتى تنظيم زيارات وحلقات نقاش الى البيوت والتجمعات العائلية للتحريض ضد الاتفاقية ومضمونها، وضد الحركة النسوية، واعتقد ان هناك من المؤشرات على ان الحملة الحالية برزت بصورة منظمة ومبرمجة أساساً من خلال هذه التيارات والقوى.

استمعت الى متحدث نشر شريط فيديو مسجل على مواقع التواصل الاجتماعي يتحدث فيه عن الربط بين اتفاقية "سيداو" واوسلو والمسحجين لاتفاق أوسلو، حسب تعبيره، لم يعينني كيف ربط بين كل ذلك، ولكن لفت انتباهي ما قاله حرفياً عن اتفاقية "سيداو" ومؤيديها: "يعايرونا باننا لم نقرأ اتفاقية "سيداو"، لم نقرأها وحتى بدون ان نقرأها، ولا نريد ان نقرأها نرفضها جملة وتفصيلاً"، ولم ينسى ان يضع كل ذلك تحت اسم "مصلحة الشعب والمجتمع والسلم الأهلي والتماسك الاسري". لا اتفق مع هذا الكلام، ولا اعتقد انه يصب في مصلحة تماسك المجتمع. شعبنا ومجتمعنا يرغب بالعيش في عصرنا، عصر التطور العلمي والتكنولوجيا والثقافي ويتعاطى معه في ظل خصوصياته الثقافية والمجتمعية، ولا يرغب في العودة للعيش في عصور ما قبل اختراع الكتابة.

الدوافع الاقتصادية والاجتماعية

ويقف على رأسها مراكز النفوذ والثروة التي جزعت من الفكرة التي تعززت خلال السنوات الأخيرة، والتي تطالب بتعزيز فرص النساء في الوصول الى الحقوق الاقتصادية وبخاصة الارثية منها، حيث تعزز هذا المطلب من خلال عدة دراسات اشارت الى ان هناك نسبة تفوق 90% من النساء لا تتمكن من الحصول على نصيبها من الثروة الارثية، وبمعنى انه يتم مصادرة هذه الحقوق (حتى تلك المكفولة شرعاً منها)، ولذلك من الطبيعي ان تُثار القوى التي تُسطير على الثروة من فكرة المطالبة بالحقوق الارثية خاصة، والاقتصادية عموماً، وتستنفر كل مقومات القوة والنفوذ في التصدي لذلك وشيطنة كل من يقود ويدعم الحملة، وكأن لسان حالهم في دفاعهم عن سيطرتهم على الثروة والاملاك يقولون "يا روح ما بعدك روح". وهنا يتضح ان المقصود ليس دفاعاً عن الشريعة، ولا عن الدين، او التزاماً اميناً بنصوصه بقدر ما هو دفاع "مستमित" عن احتكار ملكية الثروة، حتى لو تعارض ذلك مع نصوص الشريعة ذاتها. ذلك ان الشريعة تنص بوضوح في موضوع تقسيم الحقوق الارثية على ان "للذكر مثل حظ الانثيين"، والكثير من التفسيرات تدعم وتؤكد ذلك، ولم يرد أي نص واضح ومعروف في الشريعة يشير الى ان للذكر 90% او أكثر من الحصة الارثية.

الدوافع السياسية

وهي الدوافع المرتبطة بتحقيق بعض القوى والتيارات السياسية لمكاسب سياسية آنية على حساب قوى وتيارات أخرى، حيث تستخدم بعض القوى معزوفة اللعب على وتر "الدين" لكسب مزيد من التأييد. وأقول معزوفة "الدين" لأنه واضح ان قضية الدين والشريعة لا تستخدم هنا الا استخدام سياسي وليس استخدام أيديولوجي وفكري نابع من قناعة بمنظومة كاملة متكاملة يجري تطبيقها، بل تستخدم نصوص "منتقاه" بدقة وعناية وهو ما اشرت اليه أعلاه في موضوع حقوق المرأة الارثية.

وحتى في قضية أخرى معقدة من الناحية الاجتماعية وهي تلك التي باتت معروفة تحت اسم "القتل بداعي الشرف"، فان من يستخدمون الدين والشريعة لتبرير القتل، أيضا يتناقضون مع أنفسهم حين يلجؤون الى العادات والتقاليد احيانا والى الشريعة في احيان أخرى لتبرير قتل النساء. لا ادعي انني عالم فقهي للإطالة في شرح هذا الامر، ولهذا السبب سأترك الموضوع جانبا، واحيله الى الفقهاء الشرعيين للإفتاء في موضوعة واقعة الزنا وطرق وآليات اثباتها، وكيفية تطبيق "شرع الله" فيها؟ ومن هو الموكل بتطبيق الشرع في مثل هذه الحالات؟ وانا في اعتقادي ان التعامل في مثل هذه الحالات لا يتم وفق "الشريعة" وانما وفق العادات والتقاليد، التي على الأقل قد تختلف وتتضارب عما تشير اليه الشريعة، نصاً احيانا ومضموناً في احيان أخرى. كيف يقتل اب أبنته، او يدفنها حية؟ ولأية أسباب؟ وما هو حكم الشرع في ذلك؟ هذا متروك للفقهاء للبت فيه ذلك.

اجمالاً لما ذكرته في موضوع الدوافع فانا اعتقد ان مجمل الدوافع الثلاث التي اشرت اليها تقاطعت مع مصالح قوى وأحزاب سياسية واجتماعية في هذه الحقبة التاريخية تحديداً، والتي يبدو للجميع فيها اننا مقبلون فيها على استحقاق انتخابي، ولذلك يفتتحون تحضيراتهم للدعاية الانتخابية بمثل هذه القضايا التي تثير الجدل والنقاش، ويطعمونها بقضايا أخرى قد تستفز المشاعر أكثر مما تستفز العقول، وتجذب لهم مزيداً من النقاط في صناديق الاقتراع.

الخلط الخبيث بين القضايا والمفاهيم

غني عن القول ان مجمل النقاش يدور في معظم الأحوال من خلال خلط، متعمد أحياناً وبنوايا خبيثة، وغير متعمد في أحيان أخرى، بين جملة من القضايا. وحتى نضع الأمور في نصابها فان التركيز ينصب على الربط "الخبيث" بين اتفاقية "سيداو" بمضمونها الداعي للمساواة بين الرجل والمرأة وبين مجموعة من القضايا لعل أبرزها: المثلية الجنسية، العلاقات الجنسية خارج إطار الزواج، الإجهاض في المستشفيات، وبنسبة اقل مع مجموعة أخرى اقل حدة واثارة للمشاعر مثل: "سن الزواج، الولاية والوصاية للمرأة، حق المرأة في التملك والملكية، وحقوق المرأة في النفقة وغيرها من الحقوق المرتبطة بالزواج و/او حالات انتهاء الزواج".

أكثر القضايا اثاره

قضية المثلية الجنسية "مثليي الجنس". ودون الخوض في الكثير من النصوص حول تفسير المفاهيم لغوياً واصطلاحياً فإنني اود الاجمال بان المفهوم العام "مثليي الجنس" ينطبق على كلا الجنسين، ذكوراً واثناً. وليس محصوراً على النساء حصراً. ولذلك فانه مثلما يمكن ان يكون هناك اناث مثليات الجنس فهناك أيضاً ذكور مثليي الجنس. وبالمناسبة أيضاً هي ليست قضية او امر مستورد من الغرب او الحضارة الغربية، لقد وجدت الظاهرة على امتداد التاريخ البشري، وبين كل الشعوب والحضارات، بما فيها العربية والإسلامية، ولا يندر ان نجد قصصاً وامثلة عبر التاريخ لشخصيات معروفة في تاريخ الحضارات البشرية ومنها الإسلامية امثلة كقصص وحكايات الشاعر المشهور في العصر العباسي، أبو النواس واشعاره في الخمر والغلمان.

ذلك يعني ان وجود مثليي الجنس سبق ظهور الحركة النسوية بقرون عديدة، وهو قضية مجتمعية عامة، وليست نسوية، وعلى هذا الأساس فان فكرة وجود حقوق لمثليي الجنس، او عدم وجود حقوق لهم في أي مجتمع، هي قضية مجتمعية عامة، وتخص المجتمع عموماً بكل فئاته وشرائحه، وبالتالي فان التعامل معها واتخاذ موقف حولها يرتبط بالسياق الثقافي المجتمعي لكل مجتمع، رغم وجود بعض التوجهات العالمية للتعامل مع القضية. الا ان لكل مجتمع الحق في التعامل الذي يعتقد انه مناسب للتعامل مع الظاهرة ويراعي حساسيات سياقه الخاص وبما لا يتعارض مع قيمه وتوجهاته الأساسية.

لا يجوز باي حال من الأحوال ربط القضية بالحركة او المنظمات النسوية. اما القول ان هناك "نساء" يطالبن بحقوق "المثلية" فهذا غير مبرر لان هناك أيضا ذكور يطالبون بنفس الامر، وبالتالي فان هذا الربط الذي يجري بين الحركة النسوية عموماً ومثليي الجنس انما هو ربط غير بريء اطلاقاً، ويخفي خلفه ما يخفي من الدوافع والاهداف. وعموماً ولهذا السبب انا اعتقد ان نقاش هذه القضية مجتمعيلا لا يجب ان يتم من إطار ضيق مرتبط حصراً بالنساء او الحركة النسوية. لأنه لم يرد لا نصاً ولا تلميحاً في التوجهات الرئيسية للحركة النسوية، كما تعبر عنها التقارير والأبحاث والوثائق، وخاصة الوثيقة الحقوقية للمرأة الفلسطينية.

اعتقد ان ربط الأمور بهذا الشكل المتعمد بين الحركة النسوية ومثليي الجنس تم بطريقة خبيثة ومخطط لها في هذا الوقت بالذات، وفي ضوء بعض الاحداث التي أثرت في الآونة الأخيرة، وخاصة حادثة الضرب الذي تعرض له مجموعة من المثليين في احدى مناطق الضفة الغربية، وتبرؤ احدى العائلات علنا من "ابنها" الذي أعلن مثليته على الملأ، وما تبين لاحقا من لجوء بعض الافراد منهم الى داخل دولة الاحتلال، والاحتماء فيها. وإذا كان خطر من هذه الظاهرة على أي مجتمع، فان الخطر يكمن في تجاهل وجودها وترك المجال مفتوحاً للتعامل بصورة فردية وفق ما يراه كل طرف او جهة او حتى فرد من افراد المجتمع.

اما القضية الأخرى فهي قضية "العلاقة الجنسية خارج إطار الزواج" وهنا اكرر نفس السؤال: من الذي ربط القضية حصراً بالنساء والحركة النسوية وحقوق النساء؟! ولماذا يتم ربطها بهذا الشكل المصطنع؟ هل هي مطلب للحركة النسوية؟! هل العلاقة الجنسية خارج الزواج تقتصر على النساء؟ الا يوجد رجال وذكور يدعون لذلك، ويفعلونه؟ إذا كانت القضية أخلاقية وترتبط بأخلاق المجتمع فان الاخلاق يجب ان لا تتجزأ اطلاقاً. الا إذا كان هناك من ينادي بإطلاق العنان للعلاقات الجنسية خارج إطار الزواج وشرعتها للذكور، وهذا بحد ذاته يشكل انتهاك لحياة وحقوق النساء من حيث الأصل.

هل هناك من يريد ان يقول لنا نصف الآية الكريمة التي تقول "ولا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى". وكيف تم ربط كل هذا الامر باتفاقية "سيداو"؟! لم يقل لنا أحد ما هو البند الموجود في الاتفاقية الذي ينادي "بشرعة" العلاقات خارج إطار الزواج للنساء حصراً؟ لا اعتقد ان أحد سيريد البحث عن بند كهذا، لأنه لو كان موجودا لأقام بعضهم الدنيا

ولم يقعددها. وفي هذا السياق فانه إذا كان هناك من مطلب للنساء والحركة النسوية فانه يتلخص في عدم افساح المجال او ترك المجال مفتوحاً للذكور لممارسة الاستغلال والعنف والاعتداء الجنسي ضد النساء والفتيات ووضع آليات مجتمعية مناسبة تكفل القضاء على هذا الظاهرة، وقد برزت مؤشرات عديدة على وجودها، وعلى الأقل اثبت ذلك مسح العنف الاسري الذي أعده الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني هذا العام الذي أشار الى ان 3% من الشبان في عمر (18-29) عام أفادوا بأنهم تعرضوا للعنف الجنسي عندما كانوا في العمر اقل من 18 عام. بينما افاد 0.5 من الذكور و0.7 من الاناث في نفس العمر انهم تعرضوا لعنف جنسي خلال العام الأخير الذي سبق المسح.

ام ان هناك من يعتقد ان هذه النسبة قليلة ولا تستدعي النقاش والبحث؟ قضية ثالثة تثار في هذا السياق تم زجها في الامر وهي القضية التي سأسميها هنا "الاجهاض الرسمي". لماذا الحملة على مجرد طرح هذه الفكرة، واستثارة المشاعر بهذه الصورة؟ بل وتصوير الامر وكأنه الدعوة الى علاقات جنسية مفتوحة خارج إطار الزواج يتم تغطيتها "باجهاض رسمي" في المستشفى دون طلب عقد زواج؟ من ناحية هل هذه القضية وتبعاتها مقتصرة حصراً على النساء؟ هل يحدث الحمل، حتى في حالة علاقة خارج الزواج بطرف واحد فقط؟ ام ان هناك طرفين مترابطين فيها، ذكورا واناثا؟ ومن ناحية ثانية أيضا لماذا يتم ربط "الاجهاض الرسمي" وحصره فقط في نتائج علاقة خارج الزواج؟

الا يوجد لدينا حالات مجتمعية مختلفة ولأسباب اجتماعية وبيولوجية وصحية وغيرها تتطلب أحيانا "الاجهاض"؟! وفي هذه الحالات لماذا نترك الامر رهينة لمن قد يقوم بإجراء عملية اجهاض في أماكن وعيادات خاصة، وهذا ما يحصل حالياً، سواء شئنا او ابيننا، وبكل ما يحمله اجراء ذلك من مخاطر وآثار صحية؟ ولماذا يتم ترك مثل هذه الحالات فريسة "للاستغلال" المادي واستغلال الحاجة لإجراء العملية بصورة سرية؟

من ناحية أخرى الا يوجد حاجة للتعامل مع بعض حالات الاجهاض بصورة مجتمعية وشرعية، علماً ان بعض هذه الحالات قد تحدث بسبب عدم رغبة في استكمال الحمل لأسباب قد تكون بيولوجية مرتبطة بالجنين، او صحية مرتبطة بالأُم الحامل؟ او حتى، وهنا الطامة الكبرى نتيجة حدوث بعض حالات الاعتداءات الجنسية داخل الاسر، وهذا حدث فعلا، رغم محدودية الحالات التي تم اكتشافها حتى الآن. ما الذي نريده ونطمح اليه كمجتمع في حال حدوث مثل هذه الحالات؟ وكيف لنا ان نجد السبل المناسبة للتعامل وبصورة

سليمة ومنطقية من الناحية الاجتماعية والصحية؟ ما هو موقف الشرع أيضا في هذا المجال؟ وهذا سؤال موجه الى اهل المعرفة الفقهية، والى الأطباء وأصحاب العلم والصحة، وكذلك الى الاخصائيين الاجتماعيين والنفسيين، والقانونيين؟ للإجابة كل وفق اختصاصه.

السؤال غير موجه، ولا يجب علينا تركه لإبحار أصحاب الاهداف والنوايا التي قد نعلم بعضها وقد لا نعلم بعضها. في أحد الحالات التي حدثت ظهر ان هناك فتاة من ذوات الاعاقة حامل نتيجة تعرضها لاعتداء جنسي داخل اسرتها، هل يفكر عاقل ما في إيجاد حلول مناسبة للتعاطي مع هذا الحادث الذي يصعب تصويره حتى في أكثر الأفلام التلفزيونية اثاره؟

لقد واجهت الحركة النسوية مثل هذه القضايا والحالات وقدمت اجتهاداتها للتعامل مع هذا الواقع الموجود، وكيفية إيجاد المخارج القانونية والصحية والأخلاقية والمجتمعية المناسبة له، وأطلقت عليه مسمى "الإجهاض الآمن". اذكر قبل عدة أسابيع وخلال مؤتمر عام تناول هذه القضية تحديداً وقف أحد القضاة الشرعيين وقال بالحرف: "نعم للإجهاض الآمن، وتنظيم شروطه وإجراءاته بصورة واضحة ومحددة". فحين كان المجال متروكاً سابقاً تبين ان هناك من تبنى وضع حلول مؤلمة وقاسية نفسياً وصحياً والاهم اخلاقياً وتمثلت في تصريح اجراء عمليات جراحية لاستئصال ارحام الفتيات ذوات الاعاقة تجنباً لحدوث حمل لهن، بصفتهن أكثر الفئات ضعفاً وتعرضاً لاعتداءات جنسية. بصراحة، يصعب علينا تصور ذلك، حتى في أسوأ الكوابيس لا يمكن توقع وتصور حدوث مثل هذه القسوة، فعوضاً عن توفير الحماية والرعاية يتم الاعتداء على النساء ذوات الاعاقة مرتين مرة بالاعتداء الجنسي عليهن، ومرة أخرى باستئصال اعضائهن خوفاً من نتائج الاعتداء عليهن. لا اعرف حقيقة إذا كانت هناك ديانة او فلسفة تبيح ذلك. وللخروج من هذا المأزق الاخلاقي عموماً وضعت الحركة النسوية تصوراً يقوم على الوقاية اولاً، ثم على العلاج في حال وقوع الحدث، واقترحت تنظيمه بقوانين وإجراءات واضحة وتحت اشراف المؤسسات المجتمعية. ومراعاة كل الجوانب والابعاد الإنسانية، ثم نجد من يخرج علينا معتبراً الامر فرصة لمهاجمة الحركة النسوية واتهامها، بدلاً من رفع القبعة لها على اقتراح حلول قد تساهم في اخراج مجتمعنا من مأزق أخلاقي يزعجنا بعض افراده قسراً فيه.

اما القضايا الأخرى كالتزويج المبكر للفتيات، لدينا كم وتجارب هائلة في مجتمعنا ومحيطه، وكم أكبر من الدراسات والأبحاث التي تناولت الآثار والانعكاسات السلبية الصحية والنفسية والاجتماعية التي يتركها التزويج المبكر على الفتيات خاصة، وعلى المجتمع ومؤسساته عامة، لا اريد الخوض أكثر في الامر فقد تم اشباعه من قبل، وربما أصبح هناك ميل مجتمعي لتبني الفكرة وتأييد الموقف الخاص برفع سن الزواج قانونياً الى 18 سنة. وهناك أيضا توجهات رسمية وشرعية لتبني سلسلة من الإجراءات التي تعالج بعض الجوانب التي كشف الواقع عن قصورها في معالجة التطورات المرتبطة بالزواج والطلاق ونفقة الزوجة والابناء وحقوق الولاية والوصاية على الأبناء وغيرها من القضايا التي طرحت الحركة النسوية حلول ومعالجات منطقية لها، اثبتت التجارب انها أفضل من استمرار التمسك الحرفي بنصوص قانونية مضي على تشريعها ما يزيد عن نصف قرن من الزمن.

قضية المساواة واتفاقية "سيداو"

اما بعد فبالنسبة للمساواة فقد نصت اتفاقية "سيداو" نصا ومضمونا على فكرة نبذ ومحاربة التمييز ضد النساء، وتعزيز فكرة المساواة بين الذكور والاناث دعونا من اثاره كل القضايا الجانبية الغير بمرتبطة بموضوع المساواة، ولنكن أكثر صراحة ووضوحاً، وليعلن كل منا موقفه دون موارد، ودون الاختباء خلف أي حائط قد يعتقد انه يغطي أهدافه ودوافعه، دعونا نجيب السؤال: من منا ضد فكرة المساواة، ومن منا مع فكرة المساواة؟ هكذا قد تكون الأمور أوضح، وأكثر فائدة لنا جميعاً، ولمجتمعنا واطلاقياته، وهي أقصر الطرق لتحقيق الاجماع والمصلحة الاجتماعية. لان مقدمة الاخلاق هي الصراحة والوضوح والدفاع عن المصلحة المجتمعية العامة، وليس الفتوية او الشخصية الخاصة. وإذا اتفقنا على هذا الامر من حيث الأصل فإننا سوف نتمكن بسهولة من اجتياز اختبار موافقتنا او تحفظنا على "سيداو" و/ او بعض نصوصها، او حتى رفضها من حيث الأساس.

هل المساواة منه او فضل من الذكور على الاناث

قبل الدخول في التفاصيل فإنني اود الإشارة الى ان المساواة والعدالة هي قيم أخلاقية تخص كافة المجتمعات البشرية، وكل الفئات والشرائح الاجتماعية فيها، وتضمن

في حال الوصول اليها حالة من السلم الأهلي والمجتمعي لأي مجتمع من المجتمعات، وترسخ وتعزز امنه وتماسكه الداخلي وتحصنه امام المتغيرات الخارجية مهما كانت. وبالنسبة لمجتمعنا الفلسطيني فان الحاجة اشد لذلك نظراً للخصوصية التي لا زال يعيشها في ظل المتغيرات التي عرقلت تطوره الطبيعي خلال عدة قرون من الزمن. وطالما ان الجميع يتفق مبدئياً على ان هناك خصوصيات تاريخية وثقافية لسياق تطور كل مجتمع من المجتمعات، دعونا نبدأ من ذلك، ونستعرض بشكل موجز بعض ملامح تاريخ مجتمعنا المعاصر، في علاقتها بقضية المساواة.

التاريخ الفلسطيني منذ نهاية القرن التاسع عشر يشهد حتى الآن صراعاً مريراً ودامياً للتحرر من الاستعمار وتبعاته، والعيش كمجتمع مستقل قادر على النمو والتطور كسائر المجتمعات البشرية. النساء لم تكن طوال فترات التاريخ هذه على "هامش" هذا النضال، بل كانت على الدوام في "معمران" المعركة، ومن لا يتذكر هذا التاريخ فيامكانه ان يبدأ بتصفح صفحاته ولو قليلاً ليجد حضور النساء النضالي في المجالات العسكرية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية وغيرها من المجالات، بدءاً من العمل السياسي وحمل السلاح مروراً بالعمل الاقتصادي في الحقول الزراعية والمنشآت الاقتصادية المختلفة، والتعليم والثقافة ورعاية الاسر والعناية بالشؤون المجتمعية، حتى العامة منها، وسد كل الثغرات التي احدثها غياب الذكور القسري عند الاستشهاد او الجرح او الاعتقال او التخفي في المنافي والجبال، او حتى للهجرة طلباً للرزق والعمل.

السؤال الذي يطرح نفسه امامنا جميعاً، هل كانت النساء على قدر وحجم هذه المسؤولية ام لا؟

التاريخ يجيب ببساطة عن كل ذلك بأمثلة كثيرة ومتنوعة في كل المجالات. كانت النساء دائماً تحمل المسؤولية بكل ثقة وقوة، تتعالى على الجراح والالام والمعاناة بإصرار كبير على خوض التحدي. ولا تزال امثلة آلاف النساء اللواتي قضين سنوات طويلة في معتقلات الاحتلال شاهدة حتى اليوم على ذلك، والنساء اللواتي سقطن في معارك التحرير لا تزال اسمأوهن ناصعة البياض. مشاهد وصور النساء وهي تقود المظاهرات والمواجهات مع قوات الاحتلال، وفي حلقات التعليم الشعبي ورعاية الاقتصاد المنزلي وزيارات اسر الشهداء والجرحى ورعايتهم وغيرها ماثلة امامنا بوضوح لا يقبل الجدل.

وفي أيامنا الحاضرة تعمل النساء في المنازل والحقول والمنشآت والمكاتب والشركات والمؤسسات الصناعية الكبرى والصغرى، وترفد الاقتصاد المجتمعي العام والأسرى الخاص بموارد ومدخولات هامة، ولا يمكن الاستغناء عنها لكل اسرة. وتوفر العناية والرعاية للأسرة وكل افرادها، وتهتم بكل شؤون المنزل والعائلة، وكثير منهن حملن الى جانب ذلك قضية المجتمع، واندفعن للمشاركة السياسية في إدارة شؤون المجتمع في السياسة والاقتصاد والتعليم والثقافة وغيرها من المجالات الحالية.

لا اتحدث هنا من منطلقات نظرية فقط، وانما على الاغلب، شأني شأن الكثير من أبناء شعبي، استناداً الى تجارب ومعايشات فردية شخصية ومجتمعية عامة. من منا لا يتذكر والدته و/ او شقيقته وهي تنتقل بين السجون والمعتقلات لرؤيته وتوفير الدعم والاسناد له؟ من منا لا يتذكر زميلات له قضين سنوات طويلة في سجون الاحتلال، او سقطن شهيدات؟ ومن منا لا يتذكر العديد من الأمثلة لنساء حملن عبء اسرهن الاقتصادي والاجتماعي بعد اعتقال الزوج او الاب او استشهادهم؟ ومن منا لا يتذكر مفعول زيارات المنظمات النسوية لأسر الشهداء والجرحى؟ امثلة نجدها في كل مكان وزمان، وكلما التفتنا يمينا او شمالاً؟

فلماذا اذن يتبرم بعضا ويبدأ بالغمز واللمز عندما يسمع بكلمة المساواة؟! ما الذي لا يعجبنا في هذه الكلمة، ويجعل البعض منا يصاب بالدوران عند ذكرها؟! بل وينقلب الى النقيض، جاحداً بكل الشواهد المحيطة به، ويبدأ بفتح ملفات، ربما تكون غير موجودة الا في ذهنه وطريقة تفكيره هو، وربما اخلاقياته وقيمه المبنية على تسلسل متناقض. هل يتذكر بعضنا النساء فقط على قاعدة وفكرة المقولة الشعبية التي تقول: "عزموا الحمار على العرس"، طبعاً مع الاعتذار لاستخدام مثل هذا المصطلح في مثل هذه المناسبة. لا زال بيننا هناك من يفكر بنفس الطريقة، وعلى ذات القاعدة، بأن يؤيد استدعاء النساء في كل ما له علاقة بالعمل وحمل الأعباء المختلفة، اما حين يتعلق الامر ببعض النصوص التي تنادي بالمساواة في الحقوق، فانه يستخرج فكرة ابعاد النساء واعادتهن الى المنزل فقط. لا اعتقد انها فكرة سليمة وسوية بان نستنجد بالنساء ونتكئ على مشاركتهن في تدبير أمور حياتنا ومجتمعنا المختلفة، ثم نقول لهن بفم ووجه آخر: رجاء لا يحق لكن التدخل في أمور المجتمع العامة واذهبن الى المنزل واعماله فقط.

الواقع القائم ... بين التمييز والمساواة

لا يزال واقعنا يجمع بصورة غريبة وانتقائية جداً بين المتناقضات المختلفة، في خليط غريب جداً غير متماسك المنطق ولا الاخلاق او القيم. تذهب النساء الى العمل، ونشجع مشاركتهن في الحياة الاقتصادية، ونتمادى في الاستغلال، ونقدم لهن أجور وحقوق عمل اقل من الذكور عن نفس العمل. ثم نتمادى في الاستيلاء على الاجور، ويحمل بعضنا بطاقة الصراف الآلي لسحب راتب الزوجة، ويقدم لها بصعوبة اجرة المواصلات للوصول للعمل. او يستخرج دفترا للشيكات باسمها ويتباهى بتوزيع الشيكات يمينا وشمالا، او يشتري سيارة او منزلا ويرفض اشراكها عند تسجيله، وربما في نهاية المطاف يطردها منه ليتزوج بأخرى.

هناك الكثير من الإحصاءات التي تثبت التمييز ضد النساء في كل المجالات، بل وثبت العنف ضدهن، وليس آخرها مسح العنف الاسرى الذي أعلن عنه نتائج الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني قبل عدة أسابيع، ليعود الى هذا المسح من يرغب للتمعن في النتائج.

وزارة التنمية الاجتماعية التي ترعى الاسر الفقيرة والمحتاجة، وتقدم مساعدات مختلفة لأكثر من مائة وعشرون ألف اسرة فقيرة تقول ان الاسر التي ترعاها النساء هي الاسر الأكثر فقراً وحاجة. وهي الأكثر انكشافاً وعرضة للاستغلال في مختلف المجالات. وتقارير العديد من المؤسسات تشير الى ان النساء هن الطرف الأضعف والأكثر تعرضاً للعنف وحتى للقتل. انا اعمل حالياً على انجاز تقرير حول حالات قتل النساء التي تم رصدها في السنوات الأخيرة، وأشارت المعطيات الموثقة امامي الى انه خلال الأعوام (2018-2016) تم تسجيل وتوثيق (76) حالة " وفاة " لامرأة او فتاة. قصدت هنا كلمة " وفاة " تحديداً، لان ال (76) حالة التي تم رصدها " توفيت " اما نتيجة عملية قتل، تحت داعي الشرف او غيره، وبواسطة (الرصاص، السكين، الخنق، الالقاء من مكان مرتفع او في بئر، او الضرب حتى الموت او غيرها من طرق القتل.

بعضهن توفين في " ظروف غامضة"، واخريات توفين "انتحارا" بخنق أنفسهن، ابتلاع السم، او احراق أنفسهن او القفز من مكان مرتفع. اما عن دوافع انتحارهن، فهي لا تزال محل جدل ونقاش. لكن التفاصيل، حيث يكمن الشيطان دائماً، اخفت جملة من الحقائق التي وردت على لسان معارفهن وصديقاتهن وحتى ابنائهن. فمثلاً احدى الزوجات قالت

لزوجها امام أبنائها: "إذا لم تتوقف عن ضربني فإنني سوف احرق نفسي"، فأجابها: "افعلي ما تشائين" وفعلا أحرقت نفسها امامهم. أخرى قالت لأسرتها انها ذاهبة لإلقاء نفسها عن سطح البناية وفعلت ذلك امامهم، وثالثة ابتلعت السم امام العائلة او قطعت شرايينها، وغيرها حالات مختلفة سُجلت كحالات انتحار وطوي ملفها. وهذه امثلة فقط. في كل المجتمعات البشرية تجري دراسة ظاهرة الانتحار وفحص أسبابها ودوافعها وانعكاساتها للبحث عن حلول مجتمعية، ولا يجري طي الصفحة بكل بساطة وتحميل التحميل وز القيام بالانتحار وانهاء حياته، بل يتساءلون مطولاً وموسعاً عن الظروف والدوافع التي دفعته لذلك.

من جهة أخرى تشير إحصاءات التعليم ان نسبة الاناث للذكور بين طلبة الجامعات تقارب 60%، بينما تشير نفس الأرقام الى ان مستوى البطالة بين خريجي الجامعات الى مضاعفة نسبة البطالة بين الاناث عنها لدى الذكور. ونفس الامر ينعكس على مشاركة النساء في المستويات القيادية الإدارية والسياسية في المجالات السياسية المختلفة الرسمية وغير الرسمية كالأحزاب والقوى السياسية في نفس الوقت الذي تسجل المرأة نسب اعلى في عضوية بعض القوى السياسية، وتقع النساء في الغالب في أدنى سلم الهرم الوظيفي والإداري في معظم المؤسسات العامة الوطنية والمحلية، وبالطبع تتلقى اقل الأجور وتحصل على امتيازات وحقوق اقل من زملائها الذكور. وتكون أكثر عرضه وانكشاف للاعتداء والتنكيل الجسدي والنفسي واللفظي والجنسي وغيرها.

وبعد،

هذا هو الواقع بأبرز ملامحه وصوره، فلماذا يريد البعض تكميم افواه الحركة النسوية عندما تطالب بحقها في المساواة ونبذ العنف والتمييز ضدها وفق ما عبرت عنه، نصوصاً ومضموناً، اتفاقية "سيداو"، بل وشيطنتها وربطها بقضايا تثير البلبلة والارتباك المجتمعي؟!!

لماذا نهل جمعياً لدور المرأة في النضال، ونحفظ عن ظهر قلب بطولات شهيدات الوطن ونشيد بتضحياتهن على المنابر ثم ينقلب البعض عندما تثار قضية الحقوق؟! بل ويفكر آخرون بعقلية ينقصها الاتزان والرزانة حتى عند الحديث عن هذه البطولات؟! عند الحديث عن الشهيدة دلال المغربي مثلاً وركوبها القارب لساعات طويلة مع رفاقها الفدائيين

للعبور لتنفيذ عمليتهم في قلب دولة الاحتلال لا يندر ان تجد شخصاً ما يهمس في الكواليس بسؤال مفاجئ "ويقلب المعدة" قائلاً: وكيف "قضت حاجتها" وهي على متن القارب؟! لا اعرف جواباً مناسباً لمثل هذا السؤال، ولو عرفته لترفعت عن ذكره هنا.

خلاصة القول ان الحركة النسوية عبرت عن نفسها وفكرها ورؤيتها ووثقتها عبر التاريخ، وعكستها بوضوح وثيقة استقلال فلسطين التي أعلنها المجلس الوطني الفلسطيني في الجزائر في تشرين الثاني عام 1988. وعبرت عنها الحركة النسوية عبر الوثيقة الحقوقية التي طورها وأعلن عنها الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية في القدس في العام 1994، وحظيت بإجماع واحترام وطني فلسطيني على كل المستويات والاطر. اما من يريد، او يرغب، بربط اسم الحركة النسوية بقضايا كالمثلية الجنسية او اباحة العلاقات الجنسية فحاله كحال صاحب السؤال عن الشهيدة دلال المغربي الذي ذكرته أعلاه. وعدا ذلك انما هو اجتهادات وتفسيرات لا أساس او قاعدة شعبية لها، او مجرد أفكار وتحليلات لأصحابها تناسب فكرهم وتفسيرهم ومستوى القيم والأخلاق التي يعبرون عنها لا أكثر ولا اقل.



دورة حقوق مرآة حقوق انسان بالتعاون مع جامعة الاستقلال

معا لتمكين المرأة الفلسطينية من حقها في الميراث

بقلم: المحامية هنادي حميدات

دأب مركز المرأة على مدار سنوات طوال مساعدة النساء للوصول الى حقوقهن المالية المتأتية ارثا لإن المطالبة بإنفاذ الحق في الميراث للمرأة لا يكون من أجل ضمان الوفاء بالاحتياجات المادية المباشرة للمرأة، انما يكون من أجل اعادة تشكيل علاقات القوى غير المتكافئة بين الجنسين؛ فالميراث يعكس طبيعة المجتمع والدولة، وميراث المرأة يعكس مستوى احترام دور المرأة وحقوقها في المجتمع والدولة، وضمان حقوق المواطنة لجميع النساء على قدم المساواة مع الرجال، وتحقيق التنمية المستدامة للمواطنين والمواطنات على حد سواء، ومن منطلق ايمان المركز بقضايا النساء العادلة و ضرورة تمكين المرأة اقتصاديا وتعزيز تمكينها ومشاركتها في المجتمع و الحد من حرمان النساء من حقوقهن الأثرية وتوزيع الثروات بطريقة عادلة , و بالنتيجة وحيث ان الحق بالميراث حق ضمنته القوانين بدون ضامن للتنفيذ مضامين النصوص القانونية كما ان هذه النصوص جاءت خالية من النص العقابي الصريح للممتنعين عن إعطاء حق الميراث او تقسيمه وفقا للقانون او نكرانه بطرق احتيالية علما ان الاتفاقيات الدولية أيضا ضمننت هذا الحق وقد صادقت فلسطين على اهم الاتفاقيات التي تعزز وصول النساء لحقهن والخطوة المقبلة المفروض التفكير فيها هي الية تنفيذها و موائمة هذه الاتفاقيات مع التشريعات الفلسطينية لنتمكن من تمكين النساء بهذا الحق الذي تدور حوله العديد من الإشكاليات القانونية و الإجرائية من تكديس الملفات لقضايا المطالبة بالميراث ومنع المعارضة ووضع اليد على الأملاك المنقولة ارثا و طول امد التقاضي و الرسوم الباهظة التي لا يمكن لجميع النساء القدرة على توفيرها .

وبهدف الخروج باليات حقيقية قابلة للتطبيق و التنفيذ على ارض الواقع للحد من الإشكاليات التي تواجهه النساء بمعرض مطالباتهن بحقوقهن الأثرية و بشكل عام لمختلف شرائح المجتمع , و بالشراكة مع عدد من المؤسسات النسوية و في سبيل تمكين المرأة الفلسطينية من الحصول على حقوقها الإرثية، دعا مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي إلى العمل على إنشاء دائرة خاصة بالميراث، تجمع الدوائر الحكومية ذات العلاقة بالميراث في مكان واحد، من وزارة الداخلية ووزارة المواصلت وسلطة النقد وسلطة الدراضي والمحاكم الشرعية وغيرها من المؤسسات ذات العلاقة.

وهي جسم مستقل يتم تبنيه واقراره من قبل مجلس الوزراء، بحيث تعمل هذه الدائرة على:

- تعجيل تقسيم التركة على مستحقيها؛ لما في التأخير من إضرار بالورثة وتأخير لانتفاعهم بميراثهم.
- وتقوم بتسهيل وتبسيط الاجراءات على الورثة.
- كما تعمل الدائرة على حل النزاعات بين الورثة.

تقوم "دائرة الميراث" بمتابعة كافة الموارث في فلسطين، من استصدار حصر الإرث إلى حين توزيع التركة على مستحقيها، بحيث توفر الدوائر الحكومية ذات العلاقة كافة المعلومات المتعلقة بالورثة وفقا للوثائق الرسمية الصادرة عن وزارة الداخلية، والمعلومات المتعلقة بتركة المتوفى من اموال غير منقولة كسلطة الاراضي والمعلومات المتعلقة بالأموال المنقولة وفقا لسندات سلطة النقد وغيرها من معلومات هامة بشكل يسهل على الورثة تحصيل حقوقهم دون اللجوء إلى كل وزارة و/أو مؤسسة على حدة.

ان إنشاء "دائرة الميراث" يمكن الورثة من الحصول على حقوقهم الإرثية دون حاجة من أي وريث للقيام بأية اجراءات خاصة للمطالبة بهذا الحق، وتحرم الطامعين في الميراث من التعدي على حقوق غيرهم الإرثية؛ حيث يتم توزيع التركات وفقا لحصر الإرث الصادر عن المحاكم الشرعية والكنسية، مما يضمن عدالة توزيع التركات، ويضمن توفير المساعدة القانونية المجانية للنساء في قضايا الميراث بحيث تصبح المرأة الفلسطينية في مكانة أفضل لدعم نفسها واسرتها، ويقويها ويجعلها اقل عرضة للعنف. كما يساهم انشاء هذه الدائرة في تذليل المعوقات الاجرائية على الورثة ولا سيما النساء، وتخفيض الرسوم وإلغائها لمن لا يقدر على دفعها، أو خصمها من أموال التركة، والحرص على حماية حقوق النساء والأطفال والقصر.

وتباعا شارك المركز باللجنة الميراث التي شكلت من عدة جهات في أواخر عام 2019 من قبل وزارة المرأة الفلسطينية و التي تضم ديوان قاضي القضاة الشرعي و مؤسسة الشابات المسيحية و خلال الاجتماعين اللذان عقدا شهر 12/2019 خرجت عدة توصيات للعمل عليها من ضمنها اعتماد الية دائرة الميراث و البناء عليها ومتابعة هذه الفكرة مع الجهات الرسمية ذات الصلة و اكمال مسيرة التوعية القانونية و استهداف عدد من

أطياف المتع وخصوصا المناهج الفلسطينية واعتماد دليل ارشادي قانوني موحد بلغة مبسطة يتناول حق الميراث، وكيفية الحصول عليه.



نشاط توعية لربات البيوت في شعفاط خلال شهري تشرين الأول وتشرين الثاني 2019

القضاء العشائري أم حكم القانون؟

بقلم: المحامية آية عمران

نفوذ القضاء العشائري عبر التاريخ

تباين تأثير القضاء العشائري على نظام العدالة الفلسطيني خلال الحقب التاريخية المختلفة، فقد تركز وجود النظام العشائري خلال حكم الدولة العثمانية على مناطق التجمعات البدوية. وفي زمن الانتداب البريطاني، قام مرسوم دستور فلسطين بترسيخ فكرة القضاء العشائري على اعتبار أنه مؤسسة قضائية بديلة للنظام القضائي الرسمي في المادة (45) من مرسوم دستور فلسطين وقانون أصول محاكم العشائر لسنة 1937. ورغم قلة نشاط القضاء العشائري أثناء الحكم الأردني على الضفة الغربية

إلا أن هذا النشاط قد عاد بقوة خلال سنوات الاحتلال الإسرائيلي، إذ تبنى المجتمع الفلسطيني أثناء سنوات الاحتلال عدة استراتيجيات تعزز من سبل المقاومة ضد الاحتلال وقد تمثلت أولى هذه الاستراتيجيات بمقاطعة كل المؤسسات التي يديرها الاحتلال وأبرزها القضاء. ولتعزيز أثر هذه الاستراتيجية على الأرض، خاض المحامون الفلسطينيون أطول إضراب في التاريخ للامتناع عن المرافعة أمام هذه المحاكم.

القضاء العشائري أثناء حقبة السلطة الوطنية الفلسطينية

ومع تأسيس السلطة الوطنية الفلسطينية التي كانت تحمل في طيات وجودها بداية لتجسيد حلم الدولة الفلسطينية تسود فيها سيادة القانون، وتعمل فيها السلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية جنباً إلى جنب، إلا أن السلطة الفلسطينية لم تعمل على تغيير الوضع القائم آنذاك، وإنما أعيد تشكيل إدارة لشؤون العشائر تتبع مباشرة للرئيس بموجب مرسوم رئاسي صدر في أواخر العام 1994 وظل الأمر على ما هو عليه حتى العام 2005 إذ تم إلحاق دائرة شؤون العشائر والإصلاح بوزارة الداخلية مباشرة.

خطورة القضاء على النظام القضائي الرسمي

رغم الاعتقاد السائد لدى صناع القرار الفلسطينيين آنذاك بأن القضاء العشائري عنصر هام للمحافظة على السلم الأهلي والنسيج الاجتماعي الفلسطيني، ووسيلة النظام الرسمي لاختراق المناطق التي لا يتبع تصنيفها السياسي للسلطة الوطنية كالمناطق المصنفة (ج) وضواحي القدس، إلا أن التجربة أثبتت أن القضاء العشائري قد فرض نفسه بقوة كبديل للقضاء النظامي الرسمي خصوصاً بعد نشوب الانتفاضة الثانية مع أواخر العام 2000، فبعد خمس سنوات من مواجهة طاحنة مع الاحتلال وجد النظام القضائي الرسمي نفسه غير قادر على ممارسة صلاحياته الكاملة على الأرض بسبب تجذر القضاء العشائري كسلطة قضائية بديلة.

الآن وبعد 15 عاماً من محاولات إصلاح القضاء النظامي الرسمي وتقوية دوره كمرجع أول لحل النزاعات بين كل الفلسطينيين على اختلاف أماكن تواجدهم، وما تبعه من محاولات لزيادة أعداد القضاة ورفع مستوى تأهيلهم وإنشاء نيابات متخصصة وإنشاء جهاز شرطة قضائية تعنى بتنفيذ الأحكام القضائية، إلا أن القضاء العشائري ما زال يتمتع بنفوذ كبير في بعض المناطق كجنوب الضفة الغربية. يطغى هذا النفوذ أحياناً على نفوذ القنوات الرسمية.

ويبدو تزايد هذا النفوذ خطرا كبيرا يتهدد دعائم الدولة الفلسطينية وسلطتها القضائية وذلك في ظل التزام دولة فلسطين بإنفاذ التزاماتها وفقا للاتفاقيات الدولية التي انضمت إليها دولة فلسطين، خصوصا وأن جوهر عمل القضاء العشائري يتعارض تعارضا بينا مع المبادئ الدولية لحقوق الإنسان التي تشكل البنية التحتية الأساسية للدولة الحديثة التي يصبو إليها كل الفلسطينيين. فكانت القوى العشائرية أحد أهم العوامل التي تسعى لتحريض السلطة على النكوث بالتزاماتها الدولية وفقا للمعاهدات. ورغم عدم استجابة السلطات الرسمية لنداءات القوى العشائرية، الا انها لا زالت سببا في تأخير عملية موائمة التشريعات المحلية مع الاتفاقيات الدولية.

تظل النساء والفتيات الفلسطينيات أكثر المتضررات من تجذر نظام القضاء العشائري، ولذلك لكون القضاء العشائري يعد في جوهره تجسيدا للثقافة الأبوية الذكورية التي تسعى النظم الحديثة إلى تحجيمها لاستعادة التوازن بين الجنسين. فالمبادئ الأساسية التي يقوم عليها القضاء العشائري وأبرزها المحافظة على الأخلاق والآداب العامة والستر وعدم الفضيحة ماهي إلا مبادئ تعلى من شأن جنس على آخر، وتبيح كافة أشكال الاعتداءات الواقعة على النساء والفتيات. وعليه فإن التحدي الأكبر أمام النظام القضائي الرسمي هو فرض نفسه كجهة وحيدة لفصل النزاعات دون الاستعانة بقنوات بديلة، فالسلطة القضائية القوية هي عماد أساسي لدولة قوية تقوم على أساس حقوق الإنسان والعدالة الاجتماعية والمساواة بين الجنسين.



وفد المركز المشارك في اجتماعات لجنة وضعية المرأة في دورتها ال 63 المنعقدة في نيويورك

رفع سن الزواج ما بين المجتمع الدولي والمجتمع الفلسطيني

بقلم: عرين عيده

أصدر الرئيس الفلسطيني بتاريخ 03 / 11 / 2019، قرار بقانون رقم (21) لعام 2019 يقتضي بتحديد سن الزواج بثمانية عشر عاماً شمسية لكلا الزوجين، ونشر القرار في جريدة الوقائع الفلسطينية في 28 / 11 / 2019.

وأعتبر القرار بشكل أولي إيجابياً وحظي بتأييد من مؤسسات المجتمع المدني، وتحديدًا المؤسسات النسوية، على الرغم من أن هناك مجموعات دينية وعشائرية هاجمت هذا القرار بقانون، لكونه يختلف مع عاداتهم وتقاليدهم، وهو في الحقيقة يعارض احتياجاتهم، مدعين أن رفع سن الزواج هو نتيجة أجندات خارجية أجنبية تحت مسمى اتفاقيات دولية وبالأخص اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة " سيداو".

كما ونص القرار بقانون على حالات استثنائية تجيز للمحكمة المختصة في حال كان في الزواج ضرورة تقتضيها مصلحة الطرفين، بعد أن يتحقق القاضي من المسوغات الشرعية والقانونية والاجتماعية، أن يقوم القاضي بتزويج من لم يكمل الثمانية عشر سنة شمسية، وتبرز هنا المخاوف بشأن مدى إمكانية تطبيق هذه الاستثناءات، نتيجة لعدم الوضوح في طبيعتها وماهيتها، وكونها لم ترد في نقاط واضحة ومحددة، وتفسير لذلك أنه سيتم إفراغ القرار بقانون من مضمونه لأن العمل بدأ على الحالات الاستثنائية كقاعدة العامة وبالتالي سيتم رد الأصل.

صدر القرار بقانون ليشمل كل من الضفة الغربية وقطاع غزة، ويثار هنا التساؤل في مدى إمكانية تطبيق القرار بقانون في قطاع غزة في ظل الانقسام الذي نعاني منه، في الواقع لا توجد رقابة على تطبيق القرار بقانون من قبل محاكم قطاع غزة، كون المحاكم تلتزم بقرارات حركة حماس والتي تصدر قراراتها بطريقة منفردة بعيداً عن السلطة الوطنية الفلسطينية في الضفة الغربية.

ويتبين من ذلك أن القرار بقانون جاء ليرضي مؤسسات المجتمع المدني، وعادات وتقاليدهم، ومن غير الممكن القيام بذلك، حيث أنه في كل مرة ترد تعديلات على مواد قانونية لصالح النساء الفلسطينيات، يكون التعديل كأنه لم يكن نتيجة لفجوات قانونية تتعلق بذات الموضوع في مواد أخرى، فالإصلاح القانوني يقتضي أن يتم على أكمل وجه وشامل لكل الثغرات القانونية في القانون.

وحللاً لهذا الخلاف الواقع بين مطالب مؤسسات المجتمع المدني وعادات وتقاليد المجتمع الفلسطيني، يقتضي أن تكون المرجعية القانونية للقانون الدولي والاتفاقيات الدولية الموقعة عليها السلطة الوطنية الفلسطينية، والناظمة لموضوع سن الزواج وأهمها، اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة واتفاقية حقوق الطفل، اللاتي اتفقن على حماية حق الطفل دون سن الثامنة عشرة.

ويعتبر هذا القرار بقانون بداية جيدة لكي نعيد النظر بكافة القوانين المتعلقة بحقوق النساء، ولكي يكون الطريق الذي يقودنا إلى قانون عقوبات وقانون أحوال شخصية مدني وعصري.



اجتماع طاولة مستديرة حول معوقات وصول المرأة الفلسطينية الى مراكز صنع القرار في قطاع الامن

من واقع وتجارب العمل مع الناشطات النسويات في المجتمع المحلي بقلم: امال الجعبة

- الناشطات النسويات طاقات واعدة ومهارات محلية تعمل على تنظيم وتحشيد طاقات النساء لتحقيق مطالبهن الاجتماعية والوطنية.
- رصيد واعى للحركة النسائية، وهن على تماس وقرب مع النساء وقضايا المرأة.

يركز مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي في خطته التدريبية والتأهيلية منذ فترة على استهداف ناشطات نسويات في المجتمع المحلي، ويقوم بتزويدهن ببرنامج تدريبي متكامل يهدف الى زيادة عدد القيادات النسوية، خاصة في المجتمع المحلي، في القرى النائية والمهمشة وفي مناطق التماس. وتمكينهن من لعب دور المساعد والمؤازر للنساء في المواقع المختلفة وتقديم المساعدة الأولية للنساء المعنفات، لحين وصولهن لجهات الاختصاص، او وصول ذوي الاختصاص لهن، وذلك من خلال زيادة معرفتهن حول العنف الاسري، اشكاله وانواعه ومخاطره وسبل الحماية منه، العنف الاسري في القوانين المحلية وفي المعاهدات والمواثيق الدولية، العنف ضد المرأة والقرار الاممي 1325، مهارات العمل مع المجموعات النسائية، ودور وسمات القائدات المحليات في تنظيم وتحشيد طاقات النساء والمجتمع المحلي لخدمة احتياجات ومتطلبات النساء في المجتمع المحلي.

وفي إطار هذا البرنامج التدريبي، وفي محافظة الخليل تحديدا، فقد استهدفنا في عام 2019 مجموعتين من الناشطات النسويات الأولى لناشطات نسويات من مناطق التماس، المناطق المجاورة للبؤر الاستيطانية في قلب مدينة الخليل، والثانية لمجموعة من الناشطات النسويات من قرى شمال غرب الخليل، وتحديدا من بيت امر، وصوريف، بيت أولا، نوبا، خاراس، الشيوخ.

سوف اتناول بالتفصيل تجربة عملنا مع الناشطات النسويات في قرى شمال وغرب المحافظة، حيث بدء العمل لتحقيق هذا التدريب من خلال التنسيق مع جمعيات واطر نسوية في هذه المناطق، وشرح لهذه المؤسسات الهدف من التدريب وطلب منها ترشيح أسماء لنساء واعدات لديهن اهتمام بقضايا المرأة ولديهن الاستعداد للالتزام ببرنامج تدريبي متكامل.

لقد مرت تلك الناشطات ببرنامج تدريبي شمل اعطاءهن معلومات حول العنف بكل اشكاله، واليات مواجهة العنف بأشكاله المختلفة كما عقد لهن لقاءات تم فيها استضافة

ذوي اختصاص ومهنيين ومقدمي خدمة للنساء المعنفات , حيث في هذا المضمار عقد لهن لقاءات مع مختصين في مهارات الاتصال والتواصل , ومحاميات مختصات بصندوق النفقات , ومختصين بوحدة حماية الاسرة في الشرطة , وكذلك مختصين بوحدة الجرائم الإلكترونية , كما عقد لهن لقاءات مع محاميات متخصصات في قانون الأحوال الشخصية وأيضا في قانون العقوبات المطبق على حالات العنف الاسري.

اتضح لهن دورهن كمساعدات اوليات للنساء المعنفات واهمية قيامهن بتحويل المعنفة الى جهة الاختصاص المعنية والمهنية لمتابعة عملية حل المشكلة. هذا إضافة الى تدريبهن بشكل عملي امام بعضهن البعض من خلال قيام كل منهن باختيار موضوع من مواضيع الدورة واستعراضه امام جميع المشاركات, وبعد ذلك تم اعطاؤهن توجيهات وتعليمات تحتاجها لكيفية إدارة النقاش بطريقة واضحة وسهلة ومقنعة للنساء ان كانت تحتاج الى ذلك, وذلك كله تم قبل ان يكلفن بعقد لقاءات توعية للنساء في مواقعهن وأماكن سكنهن وبحضور واشراف منسقة المشروع.

وفي مرحلة التطبيق العملي, قامت المشاركات بالتنسيق مع الهيئات المحلية في منطقة سكنهن وقامت كل واحدة منهن, بالاتصال بمجموعة من نساء موقعها ودعتهن لحضور لقاء توعوي لها في أحد المواضيع التي تدرت عليه, وبذلك فقد قامت كل المشاركات بالتطبيق العملي لما جرى تناوله نظريا خلال التدريب, وبالتالي الفرصة لممارسة الأطر النظرية على ارض الواقع في التعامل مع قضايا النساء. خلال هذا التدريب عقدت للمشاركات ثلاثة لقاءات متابعة وتقييم, لقاءين خلال التدريب, ولقاء في نهاية المشروع وذلك من اجل ان يتم اطلاعهن أولا بأول على طريقة اداءهن, وحتى يتم تزويدهن بملاحظات تفيدهن في تطوير دورهن كقائدات نسويات في مواقعهن.


أجمعت المشاركات انهن استفدن كثيرا من التدريب, وأن التدريب زودهن بمعلومات متعددة تتعلق بقضايا المرأة والعنف الاسري, وأفادت معظمهن ان هذه التجربة مكنتهن من امتلاك القدرة والمهارة في تناول مواضيع مختلفة مع الجمهور النسوي, وأنهن أصبحن على معرفة بعناوين المؤسسات التي تعنى بالنساء المعنفات, وباستطاعتهن تحويل النساء المعنفات الى هذه الجهات بكل ثقة.

أكدت المشاركات ان هذه التجربة كانت بالنسبة لهن رائعة جدا وفرصة غنية خاصة انها

أدت الى زيادة ثقتهن بأنفسهن كفاعلات بل كقائدات نسويات في مواقعهن، هذا عدا على زيادة أواصر العلاقة بينهن ومعرفتهن ببعضهن البعض، وبالتالي إمكانية التواصل والتنسيق بينهن خدمة لقضايا المرأة. كما شارك خلال التدريب في العديد من الفعاليات المركزية. كالمشاركة بالمبادرة النسوية الداعية الى الإسراع بإقرار قانون حماية الاسرة من العنف والتي عقدت في مدينة رام الله يوم 2-12-2019 وهو ما شكل لهن فرصة للتطبيق العملي للقاءات في مواقعهن وبحضور منسقة الفعالية وملاحظاتها وارشاداتها اعطتهن ثقة كبيرة بأنفسهن كقائدات نسويات، وانهن مستعدات مستقبلا للقيام بالعديد من المبادرات والفعاليات التي تهم المرأة وقضاياها المختلفة. وانهن يستطعن مناقشة احتياجاتهن ومطالبهن كنساء امام الاعلام وصناع القرار، وكافة المسؤولين .

اوصين في نهاية التدريب على أهمية استمرار التواصل مع مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، وان يتم بالتدريبات القادمة اشراك كلا الجنسين بالتدريب من اجل زيادة انخراط كلا الجنسين في مثل هذه الفعاليات، ووعدن بعضهم البعض ان تتواصل علاقاتهن وتنسيقتهن مع بعضهم البعض خدمة لقضايا النساء. هذا إضافة الى انهن في نهاية التدريب حصلن على شهادة من مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي تفيد بأنهن انهين انجاز متطلبات استعدادهن كقائدات نسويات في مناطقهن.





وفود وزيارات

تنظيم عروض وجولات للبعثات الدبلوماسية الزائرة لفلسطين

نظم المركز مع بعثة بريطانية تمثل البرلمان البريطاني في تل الرميذة في الخليل خلال شهر أيار. خلال هذا اللقاء، حيث تناول أعضاء البعثة وجبة إفطار رمضاني على مائدة إحدى النساء القاطنات في محيط منطقة تل الرميذة. والتقى الوفد عددا من نساء المنطقة للاستماع إلى مشاكلهن ومعاناتهن اليومية مع الاحتلال وإجراءاته القمعية. كما التقى المركز مع وفد من طلاب جامعة ماديسون في العشرين من تموز، وجاء هذا اللقاء في إطار رحلة طلابية لمدة ثلاثة أسابيع قام الطلاب خلالها بالتعرف على آثار الاحتلال على حياة الفلسطينيين. خلال الزيارة قدم المركز للوفد شرح كامل حول آثار خروقات الاحتلال للقانون الدولي الإنساني على حياة النساء والفتيات الفلسطينيات. في ذات السياق نظم المركز زيارة لطلاب جامعة بيل الأمريكية لمدينة الخليل، وتضمنت الزيارة جولة في المدينة القديمة في الخليل، وشارع الشهداء وتل الرميذة لاطلاع الطلاب عن سياسية الاحتلال وحصاره لهذا الجزء من المدينة وعزلها عن سائر المنطقة. وعلووة على ذلك، وكذلك مرافقة الوفد لزيارة مدينة القدس وقراها المهملة كالعيساوية ومخيم شعفاط وسلوان لإلقاء الضوء على سياسية الاحتلال التمييزية.

وفي العاصمة الأردنية عمان التقى وفد المركز مع مايكل لينك، المقرر الخاص بالأراضي الفلسطينية الذي منعه سلطات الاحتلال من الدخول إلى الأراضي الفلسطينية. خلال هذا اللقاء جرى استعراض أوضاع النساء والفتيات الفلسطينيات وأثر الاحتلال في تعقيد حياتهن وتكريس مظاهر المزدوج المفروض على النساء والفتيات في الأراضي المحتلة. كما زود المركز السيد لينك بكل منشورات المركز الصادرة في مجال المناصرة الدولية.

كما التقى المركز وفد من سياسيات سويديات يمثلن عددا من الأحزاب السياسية في بلادهن، وتعريفهن على مظاهر العنف المركب الذي تتعرض له النساء الفلسطينيات نتيجة الثقافة الذكورية وممارسات الاحتلال. والتقى كذلك مع وفد آخر من البرلمانيين السويديين في مدينة الخليل بالتعاون مع جمعية المدافعين عن حقوق الإنسان. وقد استعرض المركز من خلال هذا اللقاء تأثير انتهاكات الاحتلال للقانون الدولي الإنساني

على حياة النساء الفلسطينيات، كما ركز اللقاء على مظاهر العنف التي يمارسها الاحتلال على منطقة " H2 ". ثم وفد إيطالي واطلعه على جهود المركز في مجال المناصرة الدولية والمحلية.

حشد الدعم الدولي لقضايا النساء الفلسطينيات بالعمل عن كُتب مع البرلمانات والحكومات ومؤسسات المجتمع المدني الدولية

في هذا السياق قام وفد من المركز بزيارة الى الولايات المتحدة الأمريكية لحشد الدعم للنساء الفلسطينيات من خلال الاجتماع مع اعضاء في الحكومة والكونغرس الأمريكي. هدفت هذه الزيارة إلى توثيق صلات التعاون مع مجموعات التضامن مع الشعب الفلسطيني، بالإضافة إلى توثيق صلات التعاون مع مؤسسات المجتمع المدني وأعضاء الكونغرس الأمريكي الداعمين للقضية الفلسطينية وذلك لبناء قاعدة مناصرة صلبة في الولايات المتحدة الأمريكية.

المشاركة في جلسات هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة

قام بحضور جلسة لجنة وضعية المرأة الثالثة والستين المنعقدة في نيويورك خلال آذار. حيث كان موضوع الجلسة الرئيسي " أنظمة الحماية الاجتماعية وفرص الوصول إلى الخدمات العامة والبنية التحتية المستدامة لترسيخ مفاهيم النوع الاجتماعي. في هذا الإطار، قام المركز بتنظيم side event داخل مبنى الأمم المتحدة، وقد ركز نشاط المركز حول استعراض آثار خروقات الاحتلال الإسرائيلي للقانون الدولي الإنساني على حقوق النساء والفتيات الفلسطينيات وأنظمة الحماية الاجتماعية في ظل الاحتلال.



بناء قدرات الناشطات النسويات - محافظة الخليل

إطلاق كتب ... دراسات



العنف والخدمات المقدمة للنساء المعنفات في محافظة الخليل

جاءت هذه الدّراسة بهدف الاطلاع على وضع هذه المنطقة، واستشراف واقع العنف ضدّ النّساء والفتيات، والسّياق الاجتماعي والاقتصادي القائم فيه. كما تهدف أيضاً إلى تكوين صورة أوضح عن المؤسّسات التي تعمل في مجال مكافحة العنف ضد النساء والخدمات التي تقدمها، والتّحديات والصعوبات التي تواجهها من أجل الوصول إلى أفضل الاقتراحات والتصورات التي تمكّن المؤسّسة القاعدية النّسوية، والمؤسّسات النسوية والحقوقية عموماً من تطوير آليات تدخّلها، وزيادة فعاليتها في محاربة هذا العنف. يمكن تحميل الدراسة كاملة من خلال الموقع الإلكتروني للمركز على الرابط:

[/http://www.wclac.org/Library/177](http://www.wclac.org/Library/177)

حقوق الزوجة في الملكية المشتركة بعد الزواج في فلسطين

هدفت الدراسة إلى تقييم الواقع المُعاش لتمتع، أو حرمان، المرأة/ الزوجة من حقوقها في الملكية والثروة المشتركة التي تتكون بعد الزواج، ومعاينة العوامل التي تلعب الدور الأهم في هذا الواقع، وذلك من خلال مجموعة إجراءات بحثية متنوعة. ولتحقيق هذا الهدف ينبغي وضع تصور أولي للإطار العام القانوني والاجتماعي الذي يتحدد في سياقه التطور الاجتماعي لمكانة المرأة ومساواتها بالرجل في مختلف الميادين.

يمكن تحميل الدراسة كاملة من خلال الموقع الإلكتروني للمركز على الرابط:

<http://www.wclac.org/Library/174/>

التزامات دولة فلسطين بحماية حق المرأة في الحياة



اعتمدت هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي من خلال المقاربة الحقوقية القائمة على تحليل الحالة التشريعية القائمة في دولة فلسطين، بحيث تسلط الضوء على أبرز الالتزامات الملقة على عاتق دولة فلسطين على المستويين التشريعي والقضائي بغية حماية حق المرأة في الحياة، تلك التي تتعرض للقتل والعنف في سياقات تحمل قصورا تشريعيا في توفير الحماية القضائية لها، فيما عرف بدفاع الشرف الذي جعل التنميط سائداً في التعامل مع قضايا قتل النساء، وهو ما يشكل في جوهره هدرا لحق المرأة في الحياة، ويكرس العنف القائم على أساس جنساني يخالف أبسط قيم ومعايير حقوق الإنسان لا سيما حقه في الحياة.

يمكن تحميل الدراسة كاملة من خلال الموقع الإلكتروني للمركز على الرابط:

[/http://www.wclac.org/Library/175](http://www.wclac.org/Library/175)

دراسة تحليلية قانونية

على القرارات الصادرة بالقضية الجنائية رقم 108/2014 الصادرة عن محكمة بداية نابلس بصفتها محكمة الجنايات وقرارات الطعن الصادرة فيها استئنافاً ونقضاً
د. سمير الجراح - الأردن - عمان

التمييز والعنف ضد النساء ... تربة القتل الخصبة



نقدم في هذا التقرير تحليلاً معمقاً لظروف وأسباب وملابسات قتل (76) امرأة وفتاة على مدار الأعوام الثلاث (2016-2018) في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة. وهي تتضمن حالات القتل المباشر والوفاة في ظروف غامضة، والانتحار (أو الاستنحار أو الاجبار على الانتحار)، وقد واجه مركز المرأة ولازال، الكثير من الصعوبات والمعوقات في جمع المعلومات والحقائق الموثقة حول كل حالة قتل.

يمكن تحميل الدراسة كاملة من خلال الموقع الإلكتروني للمركز على الرابط:

<http://www.wclac.org/Library/179/>

عضوات وأعضاء مجلس الإدارة والهيئة العامة للمركز

الرقم	الاسم	المنصب
1.	الأستاذة فاطمة المؤقت	رئيسة مجلس الإدارة وعضوة هيئة عامة
2.	السيدة هانيا البيطار	نائبة رئيسة مجلس الإدارة وعضوة هيئة عامة
3.	السيدة سميرة حليلة	أمينة الصندوق وعضوة هيئة عامة
4.	السيدة رتيبة علاء الدين	أمينة السر وعضوة هيئة عامة
5.	الدكتورة ليلى فيضي	عضوة مجلس إدارة وهيئة عامة
6.	السيدة لنا بندك	عضوة مجلس إدارة وهيئة عامة
7.	الدكتورة تامي رفيدي	عضوة مجلس إدارة وهيئة عامة
8.	السيد فهمي شاهين	عضو مجلس إدارة وهيئة عامة
9.	السيد عبد القادر الحسيني	عضو مجلس إدارة وهيئة عامة
10.	الدكتورة سحر قواسمي	عضوة هيئة عامة
11.	السيدة ريمان نزال	عضوة هيئة عامة
12.	السيد زعل أبو رقطي	عضو هيئة عامة
13.	الأستاذة لينا عبد الهادي	عضوة هيئة عامة

عضو هيئة عامة	السيد وليد نمور	.14
عضوة هيئة عامة	السيدة لميس العلمي	.15
عضوة هيئة عامة	السيدة سوسن زهر	.16
عضوة هيئة عامة	السيدة زهيرة كمال	.17
عضوة هيئة عامة	الدكتورة سلوى النجاب	.18
عضوة هيئة عامة	السيدة رحاب صندوقة	.19
عضوة هيئة عامة	الدكتورة فارسين أغبيكيان شاهين	.20
عضو هيئة عامة	الدكتور غسان فرمند	.21
عضوة هيئة عامة	السيدة أرحام الضامن	.22
عضو هيئة عامة	الدكتور سليم تماري	.23
عضو هيئة عامة	الدكتور أمية خماش	.24
عضو هيئة عامة	السيد أسعد مبارك	.25
عضوة هيئة عامة	القاضية الأستاذة إيمان ناصر الدين	.26
عضوة هيئة عامة	السيدة نائلة عايش	.27
عضوة هيئة عامة	السيدة ميسون عودة	.28

عضوة هيئة عامة	السيدة رجاء رنتيسي	.29
عضو هيئة عامة	السيد زياد عثمان	.30
عضوة هيئة عامة	القاضية الأستاذة رشا حماد	.31
عضوة هيئة عامة	السيدة سهير عودة	.32
عضوة هيئة عامة	السيدة ماجدة المصري	.33
عضوة هيئة عامة	الدكتورة علياء العسالي	.34
عضو هيئة عامة	السيد حلمي أبو عطوان	.35
عضو هيئة عامة	السيد غازي بني عودة	.36
عضوة هيئة عامة	السيدة رنا النشاشيبي	.37

عناوين المركز 2020

<p>Jerusalem Office Near Collège des Frères, Building #6, Al-Jozzh Street, Beit Hanina. Jerusalem, 91516, P.O.Box:54262 Phone: 0097226282449 Telefax: 00972-2-6281497 E-mail: info@wclac.org Website: www.wclac.org</p>	<p>مكتب القدس القدس – بيت حنيئا – بالقرب من مدرسة الفريير- شارع الجوزة بناية رقم 6 ص.ب 54262 القدس الرمز البريدي 91516 هاتف: 0097226282449 تلفاكس: 0097226281497 الموقع الإلكتروني: www.wclac.org إيميل: info@wclac.org</p>
<p>Ramallah Office 23, Wadi'a Shatarah Street, Batn Al-Hawa, Ramallah, P.O.Box: 54262, Jerusalem 91516 Phone: 00972-2-2956146-7 fax: 00972-2-2956148 E-mail: info@wclac.org Website: www.wclac.org</p>	<p>مكتب رام الله بطن الهوى-شارع وديعة شطارة ص.ب 54262 القدس الرمز البريدي 91516 هاتف: 00972-2-2956146-7 فاكس: 00972-2-2956148 العنوان الإلكتروني: www.wclac.org إيميل: info@wclac.org</p>
<p>Hebron Office Next to Ministry of Justice Al-Hreizat building - 2nd floor, Ras Al-Jorah, Hebron E-mail: info@wclac.org Website: www.wclac.org</p>	<p>مكتب الخليل الخليل – رأس الجورة – عمارة حريزات الطابق الثاني بجانب وزارة العدل تلفاكس: 02-2250585 العنوان الإلكتروني: www.wclac.org إيميل: info@wclac.org</p>
<p>Beit Jala Office Dar Makhlouf, 76, Al-Mughtaribeen Street, East of Ashiouxh House, Beit Jala. Telefax: 00972-2-2760780/1 E-mail: info@wclac.org Website: www.wclac.org</p>	<p>مكتب بيت جالا بيت جالا-شارع المغتربين-بجانب بيت الشيوخ-بناية رقم 76 هاتف: 02-2760780-1 العنوان الإلكتروني: www.wclac.org البريد الإلكتروني: info@wclac.org</p>



مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي

مؤسسة نسوية أهلية فلسطينية تسعى نحو حماية وتعزيز حقوق المرأة ورفع مكانتها بالاستناد للمعايير والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان، من خلال الرصد والتوثيق وبرامج المناصرة على المستويين المحلي والدولي، وتقديم الخدمات القانونية والاجتماعية للنساء المعنفات وضحايا انتهاكات حقوق الإنسان، وتنفيذ برامج التوعية والتدريب وتطوير السياسات والتشريعات التي تستند إلى المساواة وبناء قدرات المؤسسات القاعدية والمجموعات التطوعية في إطار مؤسسة فاعلة تعمل بشكل تكاملي بين وحداتها البرمجية والإدارية ومكاتبها الفرعية بالاعتماد على كادر متخصص وذو كفاءة ومؤمن برؤية المركز.